



جامعة غرداية



كلية العلوم الاجتماعية والانسانية

قسم: العلوم الانسانية والاجتماعية

شعبة: التاريخ

## النظم الإدارية في الدولة الرستمية

(160هـ-296هـ / 777م-909م)


مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ

تخصص: تاريخ وحضارة المغرب الأوسط

اشراف: أ/ابراهيم بكير بحاز

إعداد الطالبة:

- مباركة قطاف.



قائمة المختصرات:

الطبعة	ط
الجزء	ج
الصفحة	ص
الصفحات	ص ص
تحقيق	تح
ترجمة	تر
مجلد	مج
إشراف	إ

قائمة المختصرات بالفرنسية:

<b>p</b>	<b>Page</b>
<b>T</b>	<b>Tome</b>

# شكر و عرفان

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور إبراهيم بكير بحاز على رحابة صدره وصبرهمعي في متابعة بحثي وتوجيهي، فجزاه الله خيرا و أدامه للعلم ذخرا.

كما أشكر كل من ساعدني في تجاوز عقبة هذا البحث ولو بكلمة تشجيع، وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور طاهر بن علي، والأستاذ مسعود كواتي، والأستاذ عبد الجليل مالاخ والأستاذ مصطفى قروي.

واعترفا بالجميل أقدم شكري إلى صديقتي وأختي هبال عائشة، التي لم تبخل علي بالمساعدة والتشجيع، لإتمام هذا العمل كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ عبد القادر جعيدير على تقديمه لي يد المساعدة فجزاه الله كل خير.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى مدير مدرسة ساقية الجناية بالقرارة حيث أشغل معلمة على دعمه وتشجيعه لي لمواصلة مشواري الدراسي، وكذا جميع طاقم إدارة شعبة التاريخ بجامعة غرداية.

مباركة قطاف

# المقدمة

## المقدمة:

شهدت منطقة المغرب الأوسط قيام الدولة الرستمية، وهي أول دولة إسلامية مستقلة بالمغرب الأوسط، وكان ذلك سنة 160هـ/777م على يد الإمام عبد الرحمن بن رستم، حيث تداول على حكمها عدد من الأئمة الذين اتصف البعض منهم بحسن تسيير شؤون الدولة، من حيث الجانب الإداري والنظم التي تتكفل بضبط أمور دولتهم. فأنشأوا الحسبة وذلك من تكوين فرقة تقوم بوظائفها من خلال الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، كما أنشأوا جهازا للشرطة يقوم بأعمال الحراسة و المحافظة على الأمن و اتخذ الرستميون الوزراء والولاة تماما مثلما كان عند جيرانهم، وقد ارتأيت أن يكون عنوان بحثي على النحو الآتي:

### " النظم الإدارية في الدولة الرستمية 160-296هـ/777-909م "

ومن أهم العوامل و الدوافع التي حفزني لخوض غمار هذا الموضوع لنيل درجة الماجستير في التاريخ و حضارة المغرب الأوسط جملة من الأمور أبرزها:

- إن دراسة موضوع النظم الإدارية ودورها في الدولة الرستمية، من المواضيع التي استهوتني للبحث والدراسة، وذلك أن الدولة الرستمية مرت بالعديد من التطورات الإدارية خلال مسارها التاريخي.

- إن موضوع النظم الإدارية ذو أهمية بالغة لكونه ركيزة لكل دولة مستقلة قائمة بذاتها، وهذا ما دفعنا للبحث في سياستها الإدارية التي نهجتها.

- محاولة تسليط الضوء على جانب مهم في بناء الدول وكيفية تسيير أمورها.
- أما بالنسبة للدولة الرستمية فقد عرفت مدة زمانية طويلة 136عاما، مما جعلتها تقوم باستعانة بعدة نظم إدارية لضمان حسن سيرها والتحكم في رعاياها.
- في حدود إطلاعي، إن موضوع النظم الإدارية ومساهمتها في بناء الدولة الرستمية لم يحظ بدراسة معمقة ووافية بالنسبة للأطوار التي مرت بها كثيرا من الدراسات حول هذا الموضوع، فجل الدراسات في هذه الدولة كانت تعتمد على الشمولية لذلك رأيت الأفراد في مذكرتي بهذا الجانب وحده لتكون الدراسة، إن شاء الله أعمق.
- الإسهام ولو بشكل جزئي في إثراء البحث حول الموضوع.

### الهدف من الدراسة:

إن الهدف من هذه الدراسة، هو معرفة المراحل التي مرت بها الإدارة في القرن 2-3هـ/8-9م، والنجاح الذي حققته هاته الدولة وتسلط الأضواء الكاشفة لإنارة غوامضها من خلال نظرية الإمامة وماهيتها بالدرجة الأولى، إضافة إلى الوزارة والولاية والقضاء والحسبة والشرطة وهي النظم التي تركت بصمتها في التاريخ الرستمي.

### الإطار الزمني و المكاني:

أما الإطار الزمني و المكاني لمذكرتي فهي ربوع الدولة الدولة الرستمية التي شملت تقريبا المغربين الأوسط في الأدنى بإستثناء افريقية الأغلبية و تربعت على مدى 136 عاما ابتداء تماما ابتداء من 160هـ/296م حتى 777م/909م أي من منتصف القرن الثاني الهجري إلى القرن الثالث وهي مدة معتبرة في مقياس عمر الدول آنذاك.

### الإشكالية المطروحة حول الموضوع:

فتتعلق بالأوضاع و الظروف التي مرت بها الإدارة الرستمية في القرنين 2-3هـ من خلال الإجابة على التساؤلات الآتية:

- ✓ كيف انتقلت الإمامة في الدولة الرستمية بين أئمتها؟
- ✓ من هم الأئمة الذين تعاقبوا على حكم هاته الدولة؟
- ✓ كيف تحصل هؤلاء الأئمة على هذا المنصب؟
- ✓ ما هي النظم الأخرى التي أسهمت في المحافظة على بقاء هذه الدولة لمدة قرن ونصف من الزمن تقريبا؟

- ✓ من هم أهم العمال الذين حظوا بمهام نظامية إدارية في نظامي الوزارة و الولاية؟
- ✓ فيما يتمثل دور كل من نظام القضاء و الحسبة و الشرطة في استمرارية الدولة الرستمية؟



### الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث:

هناك العديد من الدراسات والأبحاث العلمية الهامة، التي لا يمكن للباحث تجاوزها، لذلك يجدر بنا الإشارة إلى بعض المقالات والدوريات والرسائل الجامعية التي تناولت الموضوع، ولو بنوع من الشمولية والتي كان من أبرزها:

- فطيمة مطهري "مجلة الحكمة لدراسات التاريخية، السداسي الأول 2013"

- محمد بلغراد " تاريخ ورقلة سدراتة بمناسبة انعقاد الملتقى 11 للفكر الإسلامي بها"

- ليديري بلخير " العلاقات السياسية بين الدولة الرستمية ودول المغرب الإسلامي "

### المنهج المتبع في الموضوع:

التزمت بالمنهج التاريخي السردي التحليلي، ذلك لأنه يتلاءم مع الموضوع باعتباره يحتوي على سرد لمجموعة من الحقائق التاريخية والمتمثلة فيلمحة عن تأسيس الدولة ونظام حكمها بالإضافة إلى النظم الأساسية التي اتبعتها في تسيير دولتها، أما بالنسبة للمنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل نظام الحكم تحليلا دقيقا موضوعيا بعيدا عن الأحكام الذاتية.

## الخطة المعتمدة في الدراسة:

اتبعت في دراستي لهذا الموضوع على خطة تتكون من مقدمة، و أربعة فصول و خاتمة.

فبعد المقدمة تناولت في الفصل التمهيدي: تأسيس الدولة الرستمية في القرن 3/2 هـ الذي يتضمن نشأة الدولة و تطورها ثم مؤسسها و أئمتها من خلال ذكر مؤسس الدولة، ثم الأئمة الرستميين. أما الفصل الأول: فخصصته لنظرية الإمامة عند الرستميين من خلال التطرق إلى أنواعها، وكيفية انتقالها بين الأئمة، ثم التطرق لماهية الإمامة عند الرستميين هل هي وراثية أما لا ثم مناقشة الرأيين.

أما الفصل الثاني: تطرقت فيه إلى نظامي الولاية و الوزارة و تحديدا التعريف بهما، وذكر أهم الولاة و الوزراء الرستميين الذين جادت بهم المصادر على أقليتهم.

أما الفصل الثالث: فقد خصصته للأنظمة التالية القضاء والحسبة والشرطة مع ذكر أهم عمالهم الذين برزوا، إضافة إلى دور كل منها في بناء الدولة، ثم ذيلت دراستي بخاتمة تضمنت استنتاجات عامة حول الموضوع و اردفتها بملاحق تتضمن خرائط و بيانات وملاحق تبين اختصاصات المحتسب وأعوانه ومراتب تغيير المنكر، وقائمة مفصلة للمصادر و المراجع و الفهارس.

### التعريف بأهم المصادر و المراجع الخاصة بالموضوع:

- ابن الصغير من خلال كتابه " أخبار الأئمة الرستميين " حيث قام بتحقيقه والتعليق عليه الدكتورين محمد ناصر و ابراهيم بكير بحاز ويعد نت أهم المصادر المتعلقة بتاريخ الأئمة وأخبارهم إلى عهد الإمام أبي اليقظان.

- أبو زكرياء كتاب " سير الأئمة وأخبارهم " ويعتبر هذا الكتاب من أهم المصادر التي تتضمن تاريخ الدولة الرستمية، وقد أفادني هذا الكتاب في ذكر الأئمة و توليهم للإمامة.

- ابو العباس أحمد بن سعيد الدرجيني من خلال كتابه "طبقات المشائخ بالمغرب " و هو جزءاً، أما الجزء المخصص في دراستي فهو الجزء الأول.

- محمد بن عبد المنعم الحميري من خلال كتابه " الروض المعطار في خبر الأقطار " وهو عبارة عن معجم جغرافي مع سرد عام، وقد اعتمدت عليه في الفصل التمهيدي في بناء العاصمة الرستمية.

- أبو العباس أحمد القلقشندي من خلال كتابه "الصبح الأعشى وصناعة الإنشا" الذي يتضمن أربعة عشر جزء وقد اعتمدت في دراستي لموضوعي على الجزء الحادي عشر الذي تناولته فيه ذكر نظام الحسبة.

## المراجع و المقالات الاجنبية:

Provencal e levi : histoire de l èspagne musulmane  
t1,leiden,priel1905

## المراجع العربية والمعربة:

- علي يحي معمر من خلال كتابه "الإباضية في موكب التاريخ" الإباضية في الجزائر الحلقة الرابعة، وهو من المراجع المهمة جدا في تحليل تاريخ الإباضية تحليلا دقيقا خاصة فيما يخص نظرية الإمامة.

- أبو ربيع سليمان الباروني كتاب "مختصر تاريخ الإباضية" الذي أفادني كثيرا في ذكر الولاية الرستميين كتب عنهم وأفاض، وهذا ما جعلني أعتمد عليه بشكل كبير.

- ابراهيم بكير بحاز من خلال كتابه "الدولة الرستمية (160-296هـ/777-909م) دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية" الذي أفاض في أخبار الدولة الرستمية عموما.

- وكتابه: "القضاء في المغرب الإسلامي من تمام الفتح حتى قيام الخلافة الفاطمية 96-296هـ" حيث أفادني بشكل مباشر في تناوله لمؤسسة القضاء.

### الرسائل الجامعية:

- أبو زيد صبحي عبد المنعم: الحسبة في التاريخ الإسلامي دراسة مقارنة (لكتابي نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيرزي و الحسبة في الإسلام لابن تيمية) رسالة ماجستير، إشراف أحمد العدوي، جامعة القاهرة 1986م.

- محمد عيسى صابر سليم: "الدولة الرستمية بالمغرب و قيامها و تطورها" رسالة ماجستير، تحت إشراف إبراهيم أحمد العدوي، جامعة القاهرة 1975م.

### الصعوبات التي واجهتني في هذه الدراسة:

لا يخفى عن أي باحث، أن أي عمل إلا و تعترضه مجموعة من العراقيل والصعوبات، ولعل أبرز الصعوبات التي اعترضتني تتمثل في صعوبة الحصول على المصادر المتعلقة بالموضوع خاصة في الظروف التي عرفتتها منطقة غرداية، مما صعب بل استحال علينا التوجه إلى المكتبات الخارجية، بالإضافة إلى العامل النفسي الذي أعاق سير دراستي وجعلني أفقد الأمل في إتمامها في لحظة من تلك الأحداث المؤلمة.

الاعتماد على الكتب الإلكترونية على جهاز الكمبيوتر و الذي بدوره يتعب الباحث في هذا المجال.

تشابه المادة العلمية التي عثرت عليها كونها تتكرر إلى حد كبير بين جميع المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها.

وفي الأخير أرجو من الله سبحانه و تعالى أن ينفع بهذا البحث الجميع، وان أكون فيه قد وفقت إلى سد ثغرة في تاريخنا كانت تحتاج إلى إلقاء الأضواء التي تكشف جلاء صفتها و أبعاد تأثيرها في التاريخ، وفي الختام أتمنى من الله عز وجل التوفيق و السداد.

ثم أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي المشرف على مساعدته لي في إتمام هذا البحث، دون أن أنسى كل من ساعدني فيه من أساتذة قسم التاريخ كلا باسمه.

**القراره: 17 رجب 1435هـ الموافق ل 16 ماي 2014م**

## الفصل التمهيدي: تأسيس الدولة الرستمية

■ المبحث الأول: نشأتها وتطورها.

■ المبحث الثاني: مؤسسها وأئمتها.

أ- المطلب الأول: عبد الرحمن بن رستم مؤسس الدولة.

ب- المطلب الثاني: الأئمة الرستميون.

### المبحث الأول: نشأتها وتطورها

تنسب الدولة الرستمية إلى عبد الرحمن بن رستم الذي عينه أبو الخطاب<sup>(1)</sup> واليا على القيروان سنة 141هـ/758م لكن مقتل أبي الخطاب أثر على جيش عبد الرحمن بن رستم فتفرق عنه فلم يجد بدا من مغادرة القيروان<sup>(2)</sup>، وكان نزول عبد الرحمن ومن معه على قبيلة لماية بناء على اتفاق مسبق، حيث سمع عبد الرحمن أبناء هزيمة أبي الخطاب<sup>(3)</sup>، ومقتل أبي الخطاب من قبل محمد بن الأشعث الخزاعي الذي قتله محمد بن الأشعث الخزاعي أبي الخطاب في صفر سنة 144هـ/761م<sup>(4)</sup>.

ولقد لحق بعبد الرحمن ستون شيخا من شيوخ الإباضية من طرابلس<sup>(5)</sup> ثم وفدت أعداد هائلة من النفوسيين إثر هزيمة إباضيي جبل نفوسة ومقتل إمامهم أبي حاتم من قبل يزيد بن حاتم سنة

(1) أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري اليميني، أحد حملة العلم من الإباضية إلى المغرب أخذ العلم عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة إمام الكتمان في البصرة بعد جابر بن زيد الأزدي، التقى أبو الخطاب اليميني ببعثة المغرب في مدرسة البصرة وتتكون تلك البعثة من عبد الرحمن بن رستم وعاصم السدراقي وأبي داود القبلي النفازي وإسماعيل بن دررالغدامسي ومكث الجميع عند أبي عبيدة مدة خمس سنوات (135هـ-140هـ). ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، القرن 3هـ، تح وتبع محمد ناصر و إبراهيم بكير بحجاز، مطبوعات الجميلة، الجزائر 1985م، هامش رقم 5، ص 26.

(2) أحمد بن سعيد الشماخي، السير، ج1، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ص 130، أنظر: عبد الله شريط ومحمد مبارك ألميلي، مختصر تاريخ الجزائر (السياسي والثقافي والاجتماعي) المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م، ص 80

(3) إبراهيم بكير بحجاز، الدولة الرستمية (دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية) مطبعة الفنون الجميلة، الجزائر أكتوبر 2010م ص 110.

(4) محمد بن عبد المنعم الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار (معجم جغرافي مع سرد عام) طبع في دار القلم للطباعة لبنان 1975م، ص 126.

(5) أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر، سير الأئمة وأخبارهم، تح وتبع إسماعيل العربي، إصدارات المكتبة الوطنية الجزائرية 1399هـ/1979م، ص 31.



154هـ/771م<sup>(1)</sup> فاتفقوا مع عبد الرحمن على بنين مدينة تجمعهم<sup>(2)</sup>، بقولهم " لا بد لنا من تأسيس مدينة حصينة منيعة بعيدة عن هجومات العدو، تكون مأوى ومقرا لإمامتنا، وملجأ لنا في حربنا وسلمنا، فأجابهم عبد الرحمن إلى ذلك واستحسن رأيهم<sup>(3)</sup>.

### بناء مدينة تيهرت\*:

هي في المصادر العربية تيهرت وهي أيضا تاهرت: بفتح الهاء وسكون الراء وتاء فوقها نقطتان اسم لمدينتين متقابلتين بأقصى المغرب يقال لإحدهما تيهرت القديمة والأخرى المحدثه بينهما وبين المسيلة\* ست مراحل، وهي بين تلمسان وقلعة بني حماد ومعنى كلمة تيهرت عند البعض محطة وعند البعض الآخر إقامة ويبدو جليا أن لا فرق كبير بين المعنيين إذ المحطة للإقامة أو الإقامة بالمحطة فكلاهما جائز وهي كثيرة الأنداء والضباب والأمطار حتى إن الشمس بما قل أن ترى، ودخلها أعرابي من أهل اليمن يقال له أبو هلال ثم خرج إلى أرض السودان فأتى عليه يوم وهج وحر شديد وسوموم في تلك الرمال

\*تيهert يبدو أنه اللفظ الأصح وهو ما اختاره محمد علي دبور في كتابه تاريخ المغرب و اختاره الأستاذ إبراهيم بكير بحاز في كتابه الدولة الرستمية .

\*المسيلة: هي مدينة حليمة على نهر يسمى سهر أسسها أبو القاسم إسماعيل بن عبيد الله سنة 313هـ وكان المتولي على بنائها علي بن حمدون بن سماك بن مسعود بن منصور أجدامي المعروف بابن الأندلسي وهي مدينة بساط من الأرض عليها سوران بينهما جدول ماء جار يستدير بالمدينة ولها منافذ تسقى منها عند الحاجة ولها أسواق وحمامات وحوها بساتين كثيرة ويجود عندهم القطن .أنظر أبي عبيدة البكري، المغرب في ذكر إفريقيا والمغرب، مطبعة الحكومة، الجزائر 1857م، ص 59.

<sup>(1)</sup>عزالدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الجزري ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج5، ط2، دارالكتاب العربي، بيروت 1387هـ/1967م ص156.

<sup>(2)</sup>أبو عبد الله البكري، المغرب في ذكر بلاد إفريقيا والمغرب بمطبعة الحكومة، الجزائر 1857م، ص68.

<sup>(3)</sup>نحلة شهاب أحمد، تاريخ المغرب العربي، ط1، دار الفكرناشرون وموزعون، 2010م/1430هـ، ص206.

فنظر إلى الشمس راكدة على قمم الرؤوس وقد صهرت الناس فقال مشيرا للشمس: "أما والله لئن عززت في هذا المكان لطالما رأيتك ذليلة بتيهت" وهي في الإقليم الرابع عرضها ثمان وثلاثون درجة كانت تسمى قديما بعراق المغرب ولم تكن في طاعة صاحب إفريقية ولا بلغت عساكر المسودة لها قط. ولتيهت المدينة المسورة أربعة أبواب: باب الأندلس وباب الصفا وباب المطاحن وباب المنازل(1) وهي في سفح جبل جزول ولها قصبة مشرفة على السوق تسمى المعصومة وهي على نهر يأتيها من جهة القبلة ونهر آخر يجري من عيون قاتش منه شرب أهلها وأرضها، وهي في شرقيها وفيها جميع الثمار وسفرجلها يفوق سفرجل الأفاق طعما ومشما.

وبتيهت أسواق عامرة وحمامات كثيرة وهي في نحو اثني عشر حماما، و حاوليها من البربر أمم كثيرة(2)، وهذه تيهت الحديثة وهي حصن ويقال أنه أردوا بناء تيهت القديمة كانوا بينون بالنهار فإن جن الليل وأصبحوا وجدوا بنيانهم قد تهدم فبنوا حينئذا تيهت السفلى وهي الحديثة و تحيط بها القبائل التالية:

لواتة وهوارة وفي غربها زواغة وجنوبها مطماطة وزناتة ومكناسة، أما تيهت القديمة فهي مدينة عتيقة كانت موجودة في العهد الروماني ولا يزال ناحيتها إلى يومنا هذا آثار رومانية ضئيلة وأحجار عليها نقوش لاتينية تقع مدينة تيهت بين جبال التل الخصبية وهي قريبة من الصحراء، ترتفع على سطح البحر بنحو ألف و مئة متر وهي واقعة في سفح سلسلة جبال تليه قد يزيد ارتفاعها على ألف و مئتي متر في الناحية الجنوبية منها بحيث أن البرد بها في فصل الشتاء قارس جدا وتنزل بها أمطار غزيرة(3).

(1) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت 1404هـ/1984م، ص ص 8-9.

(2) محمد بن عبد المنعم الحميري، المصدر السابق، ص127.

(3) ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج2، ص 9.

وقيل لبعض الظرفاء من أهلها: "كم الشتاء عندكم من شهر في السنة" قال: "ثلاثة عشر شهرا"<sup>(1)</sup>، وهكذا فلقد نجحت هذه الدولة في تكوين مركزها نظرا لعدة اعتبارات لعب الموقع دورا مهما فيها، فقرب تيهرت من الصحراء حماها من الوقوع في يد العدو في أيام الهجرات العربية، إضافة إلى أن موقعها بين جبال التل الخصبة مما جعلها تهيمن على بلاد المغرب.

قال أحد شعراء تيهرت في مدح مدينته:

فراغ الهوى شغل ومحى الهواء حياة      ويوم الهوى حول وبعض الهوى كل  
وجود الهواء بخل، وسل الهوى عدى      وقرب الهوى بعد وسبق الهوى فضل  
سقى الله تيهرت المنى وسويقه      بساحتها غيثا يطيب به المحل<sup>(2)</sup>

وقال عنها الشاعر أبو عبد الرحمن بكر بن حماد:

ما أحسن البرد و ريعانه      وأطرف الشمس بتيهرت  
تبدو من الغيم ما بدت      كأنها تنشر من تحت  
فنحن في بحر بلا لجة      تجري بنا الريح على السمات  
نفرح بالشمس إذا ما بدت      كفرحتي الذمي بالسبت<sup>(3)</sup>

<sup>(1)</sup> فوزية صديق، المراكز الإشعاعية والحضارية - تيهرت نموذجا - مذكرة شهادة ليسانس أدب، اشراف مبخوت بودواية، جامعة تلمسان 1998-1999م، ص 10.

<sup>(2)</sup> أحمد سليمان، تاريخ المدن الجزائرية، دار القصبة للنشر، الجزائر 2007م، ص 85.

<sup>(3)</sup> أبو العباس أحمد بن سعيد الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، ج1، تح إبراهيم الطلائي 1394هـ/1974م، مطبعة قسنطينة، الجزائر، ص 43.

المبحث الثاني: مؤسسها وأئمتها

مؤسسها:

أ- عبد الرحمن بن رستم مؤسس الدولة:

بايع الإباضية ابن رستم<sup>(1)</sup> بالإمامة في سنة 160هـ/777م فتولاها بما عهد فيه وعرف به من الهمة والنشاط والصبر على الشدائد والزهد في الدنيا والحكم بالكتاب والسنة، فأقام الحدود وبالغ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فانتشر عدله وعم الرعاية فضله وذاع في الأفق صيته بما شمل المملكة من الأمن والعدل فتوافد الناس من كل حدب وسهل إلى الاجتماع بحماه والسكن ببلد زانه عدله وأمنه وهما ضالة كل إنسان يطلب الحياة الهنيئة في هذه الدنيا<sup>(2)</sup>، وهو أحد حملة العلم الخمسة وعامل الإمام أبي الخطاب وقد عرض عليه المسلمون الإمامة قبل تولية أبي الخطاب فأعرض عنها، ودفعها عن نفسه ولم يردّها، وكان هذا عام 140هـ/757م لتعرض عليه ثانية فوافق على تولي الإمامة ولا سيما وأنه ليست له قبيلة تمنعه إذا تغير وتبدل ثم أتفق رأي المسلمين على توليته ومبايعته<sup>(3)</sup>.

وبمجرد مبايعته بالإمامة شمر ساعده وعزم على بناء الدولة التي تحتمي بها رعيته فانتشر خبر إقامة هذه الإمامة وقد أرسل إليه المشاركة إعانتين من وافر أموالهم فأما الأولى فقبلها لأن الدولة لم تنزل في دور الضعف والتكوين فهي في حاجة ماسة إلى من يأخذ بها ويقوي دعائمها والمال قوام الأعمال وكان ذلك

<sup>(1)</sup> أبي الربيع سليمان الباروني: مختصر تاريخ الإباضية، مكتبة الاستقامة، بسوق العطارين، تونس، ص27.

<sup>(2)</sup> أبو بكرية، المصدر السابق، ص55.

<sup>(3)</sup> الباروني: المرجع السابق، ص27.

بعد استشارته لذوي الرأي من رجاله لأن الشورى هي أساس الحكم وحجره الأساس في مذهب الإباضية<sup>(1)</sup>. ولقد هاجر إلى تيهرت كثير من المشاركة والمغاربة والأندلسيين، وقصدها التجار و الكتاب ورجال الصناعة والفن من سائر أنحاء العالم الإسلامي وكان لذلك أعظم الأثر في اتساع عمرانها ونمو تجارتها واتساع مواردها الاقتصادية<sup>(2)</sup>.

ويعود الفضل في كل هذا إلى عبد الرحمن بن رستم الذي شهد المغرب الأوسط في ظلّه سنينا من الهدوء والأمن لم يعرفها من قبل حيث كان لا يخاف في الله لومة لائم<sup>(3)</sup>. ولما أحس عبد الرحمن بدنو أجله اقتدى بعمر بن الخطاب وترك الإمامة شورى بعدما اختار سبعة من الرجال توسم فيهم الصلاح والزهد والعلم ليختاروا واحدا منهم ثم توفي عبد الرحمن<sup>(4)</sup>، أحدهم مسعود الأندلسي وكان فاضلا فقيها ورعا من شيوخ المسلمين، وأبو قدامه يزيد بن فندين اليفراني، ومروان الأندلسي، وعبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، وأبو الموفق سعدوس ابن عطية، وشكر بن صالح الكتامي، فلما مات رحمه الله اجتمع أهل الشورى يتفاوضون فيمن يولونه أمور المسلمين<sup>(5)</sup>.

(1) عصام الدين عبد الرؤوف الفقي، تاريخ المغرب والأندلس، مكتبة النهضة الشرق، جامعة القاهرة 1984م، ص 157.

(2) عبدالعزيز سالم، تاريخ المغرب، ج2، العصر الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، 1981م، ص 464.

(3) ابن الصغير، المصدر السابق، ص 28.

(4) ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج 2، ص 8-9.

(5) الدرجيني، المصدر السابق، ج1، ص 46.

### ب - الأئمة الرستميون:

حكم بنو رستم المغرب الأوسط من سنة (160-296هـ/777-909م) وأثناء هذه الفترة تعاقب على العرش الرستمي ثمانية من الأئمة طيلة ما يقرب من قرن ونصف.

واشتهر هؤلاء الأئمة بالزهد والتواضع وأولهم الإمام عبد الرحمن بن رستم، حيث كانت مدة حكمه إحدى عشرة سنة، ثم جاء من بعده ابنه الإمام عبد الوهاب فكانت مدة حكمه سبعة وثلاثين سنة يليه ابنه الإمام أفلح بن عبد الوهاب (عبد الوارث) والذي حكم أطول مدة دامت خمسين سنة، يليه ابنه الإمام أبو بكر بن عبد الوهاب<sup>(1)</sup> بن عبد الرحمن بن رستم وقد اختلفت عليه الأمور و أخرجته أهلها من تيهرت، وكانت مدة حكمه أربع سنوات، ثم تولاها بعده أخوه الإمام أبو اليقظان محمد بن أفلح وكانت مدته عشرين سنة، وحكمها بعده الإمام أبو حاتم يوسف بن أبي اليقظان حيث أقام فيها عاما واختلف عليه الناس هو الآخر واضطرب أمره فخرج إلى حصن لواتة وقامت بينه و بين أهل تيهرت حروب عظيمة، ليحكمها بتقدم من أهلها عمه الإمام يعقوب بن أفلح لتدوم فترة حكمه أربع سنوات ثم خلعه بعد ذلك وقدموا الإمام أبا حاتم بن أبي اليقظان ودام حكمه ست سنوات إلى أن قتله بنو أخيه سنة 294هـ ليحكمها بعده الإمام اليقظان بن أبي اليقظان مدة عامين والذي قتله أبو عبدالله الشيعي سنة 296هـ/909م وبهذا انقطع حكم بني رستم من مدينتهم تيهرت في هذا التاريخ<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> عبد الوارث هذه الكنية أطلقها عليه ابن عذارى وهو الوحيد الذي ذكره بها.

<sup>(2)</sup> ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ج1، تح ج. س. كولان وإيفي بروفنسال، مكتبة الأندلسية، دار الثقافة، ط 3، بيروت، لبنان 1973، ص 197. انظر: عصام الدين عبد الرؤوف ألفقي، المرجع السابق، ص 160، عبد الحليم عويس، أوراق ذابلة من حضارتنا دراسة لسقوط ثلاثين دولة إسلامية، مؤسسة عبد الحكم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر 2009م، ص 142.

ولقد امتاز أئمة الرستمين بدرايتهم الكبيرة في علم الدين كالأصول و الفقه والتفسير وعلم النحو والإعراب والفصاحة وعلم النجوم، ومن كبار علمائهم عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم و أفلح بن عبد الوهاب وأبو اليقظان. قال أبو زكرياء عن الإمام عبد الوهاب أنه سمر ذات ليلة هو وأخوه ليتعلما مسائل الفرائض، فلم يصبحا إلا وهما يورثان أهل المشرق والمغرب وكان في سمرهما يقدان مصباحا يجعل له عبد الوهاب الفتائل من عمامته حتى أتى عليها<sup>(1)</sup>.

وكان الأئمة السابقون لإمامة أبي بكر هم أئمة الصلاة في المسجد الجامع يختلطون بالناس، فتراهم الرعية كل يوم خمس مرات، وكانوا يجلسون في المسجد للناس بين العصرين، والعشاءين، ويجولون في الأسواق، ويغشون الأحياء الفقيرة ويفتحون أبواب المعصومة، وقصبة تيهرت التي هي دار الحكم، ومقر الإمامة فكان الناس يستطيعون دخولها والاتصال بالإمام فيها لا يحجبون ولا يمنعون، يجذبهم تواضع الأئمة وعدلهم، وحبهم للرعية<sup>(2)</sup>.

(1) أحمد سليمان، المرجع السابق، ص 84.

(2) محمد علي دبو، تاريخ المغرب الكبير، ج3، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة 1383هـ/1963م، ص 571.

## الفصل الأول: نظرية الإمامة عند الرستميين

- المبحث الأول: أنواع الإمامة عند الإباضية
  - المبحث الثاني: الإمامة وانتقالها بين أئمة الرستميين
  - المبحث الثالث: الإمامة عند الرستميين
- أ- المطلب الأول: القائلون بوراثة الحكم عند الرستميين
- ب- المطلب الثاني: القائلون بعدم وراثة الحكم
- ج- المطلب الثالث: مناقشة الرأيين



### المبحث الأول: أنواع الإمامة عند الرستميين

الإمامة فريضة بفرض الله الأمر والنهي، والقيام بالعدل وأخذ الحقوق من مواضعها، ووضعها في مواضعها، ومجاهدة العدو حيث هي فرض بكتاب الله والسنة والإجماع (سمعا) والإستدلال (عقلا). ويتفق رأي الإباضية مع معظم آراء المذاهب الإسلامية على: وجوب تنصيب الإمام وإقامة الدولة الإسلامية، لرعاية تطبيق أحكام الشرع، وتنظيم شؤون المجتمع وفق تعاليم الدولة الإسلام وتميزت الإباضية بنظرية دقيقة حول منهج إقامة هذه الدولة وتعرف هذه النظرية عندهم بمسالك الدين\* ويقصد الكتمان.

#### 1- إمامة الظهور:

وهي أكمل الحالات، حيث يكون المجتمع الإسلامي ظاهرا أي متفوقا على عدوه، حرا في أرضه منفذا لشرع الله تحت دولة إسلامية كاملة السيادة، مهمتها رعاية أحكام الدين، صون الحقوق وحفظ الثغور (أي دفاع عن الحدود)، وحمل دعوة الإسلام إلى بلاد الكفر لحرية الدعوة إلى الإسلام ومثالها عهد النبي صلى الله عليه وسلم والراشدين.

#### 2- إمامة الدفاع:

وهي درجة أقل من سابقتها، وفيها يشتغل المسلمون بالدفاع عن أنفسهم ودينهم ومكتسباتهم، وعن إقامة الدولة الإسلامية والظهور على الأعداء فتنخب الأمة إمام دفاع يقودها ضد الاستعمار وإذا نجحت الثورة عادت المياه إلى مجاريها ورجعوا إلى حالة الظهور.

3-إمامة الشراء:

حيث تضعف الأمة عن المقاومة وتركن إلى الإسلام فتقوم فئة تبلغ الأربعين رجلا لتعلن رفضها للوضع وعدم مهادنتها للظلم على رأس إمامها ويسمون شراة لأنهم اشتروا الجنة بأرواحهم .

4-إمامة الكتمان :

إذا طبق الظلم على الأمة وعجزت السلطة عن دفعه كلية دخلت مرحلة الكتمان وهي أدنى درجات الجهاد فيتجه ذو الغيرة على الدين إلى العناية بتنظيم شؤونها وفق أحكام الشرع دون الاهتمام بقضايا السلطة والسياسة وينتخبون إمامهم سرية نظرا لضعفهم دون إثارة أو دعوة للثورة إذ يجوز في هاته المرحلة البقاء تحت حكم غيرهم ما داموا عاجزين عن تغيير الوضع لصالحهم<sup>(1)</sup>.

حكم البيعة عند الإباضية:

يرى الإباضية جواز قتل الممتنع عن قبول الإمامة إذا وقع عليه اختيار المسلمين وذهبوا أحيانا إلى وجوب قتله لا جوازه فقط، إذ يجب أن يقتل قبل أن ينظر المسلمون في ترشيح أحدا غيره<sup>(2)</sup>.

ومن مراسم انتخاب الإمام عند الإباضية أنه بعد أن يبایع أهل الحل والعقد الإمام، يخطب الخطيب

بصحة البيعة ويقول:

<sup>(1)</sup> صبري الأشوح، الشرعية بين الجمهور والإباضية (الخوارج والسلفية والفرق المعاصرة الرئيسية)، سلسلة مذهب الجمهور 1، ص 12. أنظر كذلك: إبراهيم بكير بحاز، المرجع السابق، ص 106.

\*مسالك تعني الإمامة .

<sup>(2)</sup> صبري الأشوح، المرجع السابق، ص 17 أنظر ص 26.

" لا إله إلا الله، لا يحكم إلا الله، ولا حكم لمن حكم بغير ما أنزل الله، ولا طاعة لمن عصي الله، ولا حكم إلا الله خلعا وفراقا لأعداء الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، والسلام عليك يا رسول الله."

وثبت قولنا هذا قوله تعالى وتبارك: "... ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ..."

وقوله تعالى: "... ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ..."

وقوله تعالى: "... ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ..."<sup>(1)</sup>

ولقد ذكر الشاعر أبو اليقظان حول ذكرى الإمامة الإباضية بالمغرب قائلا:

تعال معي نرجع القهقري	وراء ألف عام لكي نذكر
نرى بشمال إفريقيا لنا	من العدل عهدا كعهد عمر
هنالك تاهرت قد خططوا	حوالي المروج وظل الشجر
وفي عام ستين مع مائة	على ما رواه صحيح الخبر
أقاموا بها مهرجان الزفاف	لعرس الإمامة ذات الخفر
أشادوا الحضارة طبق الكتاب	ونهج الرسول ونور الأثر
وأما العلوم فقد حركوا	دواليبها بعموم الأسر
أدارو الأمور وسلدوا الثغور	وردوا الشرور على من غدر
وكم ضربوا ذهبا سكة	رأينا لها قطعة كأثر <sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> سورة المائدة، الآية 44، الآية 45، الآية 47.

<sup>(2)</sup> إبراهيم بكير بحاز، المرجع السابق، المقدمة -ج-.

المبحث الثاني: الإمامة وانتقالها بين الأئمة الرستميين

إمامة عبد الوهاب بن عبد الرحمن: (171-208هـ)

بعد وفاة عبد الرحمن بن رستم، اجتمع اهل الشورى لاختيار الإمام الجديد فمالت نفوس عامة المسلمين لاثنين هما مسعود الأندلسي وعبد الوهاب إلا أن مسعود الأندلسي الذي مالت الناس إلى توليته هرب واختفى فابتدروا لاختار عبد الوهاب بن رستم<sup>(1)</sup>، وقد كناه ابن عذارى بعبدالوارث وهو الوحيد الذي أورد هذه الكنية<sup>(2)</sup> فهل هي غمز في إمامة عبد الوهاب بأنها وراثية لأبيه؟

وبايعوه على الإمامة في جامع تيهرت، لكن اختياره لم يتم بإجماع فقد كانوا يرجحون مسعود الأندلسي أكثر منه إذا أنهم رفضوا مبدأ الوراثة، فقد وجد عبد الوهاب تأييد من طرف القبائل زناتية لأن أمه يفرنية من زناته<sup>(3)</sup> وتأييد الفرس له باعتباره من أصل فارسي ولولا عزوف مسعود الأندلسي عن تولي الإمامة لما عين للإمامة وكان يزيد بن فندين يطمع للإمامة لنفسه ولما حظي عبد الوهاب بإجماع الناس على مبايعته حاول يزيد بن فندين أن يفسد عليه المبايعة وأعلن استعداده على مبايعته على شرط وهو أن يجعل معه في الإمامة جماعة لا يقطع في أمر دون مشورتهم<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> الدرجيني، المصدر السابق، ج1، ص 72، انظر كذلك: تاديوس ليفيتسكي، المؤرخون الاباضيون في إفريقيا الشمالية، ترماهر جرار، ريماء جرار، دار الغرب بيروت 2000م، ص40-41.

<sup>(2)</sup> ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج1، ص197.

<sup>(3)</sup> زناته: من القبائل البترية كانت تقطن الصحراء، أنظر عبدالواحد دنون طه: دراسات في تاريخ وحضارة المغرب الإسلامي.

<sup>(4)</sup> رضوان البارودي، دراسات بحوث في تاريخ وحضارة المغرب والأندلس، مركز إسكندرية للكتاب 2007م، ص84-85.

ولم يسكت ابن فندين بسبب طمعه في منصب وعمل على إثارة الفتنة وأنكر مبايعة عبد الوهاب وأدى إلى حدوث انقسام مذهبي عند الإباضية إلى نكارية<sup>(1)</sup> ووهابية<sup>(2)</sup> وأثناءها دبر ابن فندين إلى مؤامرة لقتل عبد الوهاب في غرفة نومه إلا أنها فشلت وزادت الصراع بين النكار وعبد الوهاب وانتهت بهزيمة النكار، إلا إنها انضمت إليهم الواصلية المعتزلة والى جانبها قامت الحركة الخلفية نسبة إلى زعيمها خلف بن السمح بن عبد الأعلى المعافري<sup>(3)</sup>، ولما استقرت له الأمور وانتشر الأمن وسأوى العدل بين الناس فأراد أن يؤدي فريضة الحج بعد أن أناب عنه ولده أفلح لرعاية الدولة وسار حتى بلغ جبل نفوسة وهناك منعه كبار العلماء من الحج خوفاً عليه من العباسيين حينها أناب عليه من قام بالحج وبقي في الجبل مدة سبع سنوات يلقي الدروس في المسجد ليعود بعدها إلى عاصمة الإمامة تيهرت قضى فيها أربعة سنوات أشغل فيها بالتدريس والتأليف وكانت الدولة آمنة ومستقرة في ظلّه إلى أن توفي رحمه الله سنة 208هـ.<sup>(4)</sup>

<sup>(1)</sup> النكارية: هم أتباع يزيد بن فندين أبو قدامه النكاري، وسموا بالنكار لأنهم أنكروا إمامة عبد الوهاب بن عبد الرحمن وثاروا ضده، انظر، ابن الصغير، المصدر السابق، ص 37.

<sup>(2)</sup> الوهابية: هي الإباضية الأم الحاكمة في الدولة الرستمية، وهي نسبة إلى الإمام عبد الوهاب وقد ظهرت هذه التسمية إثر فتنة النكار. انظر، ابن الصغير، المصدر نفسه، ص 37.

<sup>(3)</sup> مجموعة من الباحثين، معجم مصطلحات الإباضية، ج 2، عمان، 1924هـ/2008م، ص

<sup>(4)</sup> علي يحي معمر، الإباضية في موكب التاريخ (الإباضية في الجزائر) الحلقة الرابعة، ج 1، المطبعة العربية 1985، ص 58، انظر كذلك:

PROVENCAL E, LEVI; HISTQIRE DE LèSPAGNE MUSULMANE T,1, LEIDEN, BRIEL 1905,P244,

إمامة أفلح بن عبد الوهاب (208-258هـ):

بويع أفلح، بالإمامة بعد وفاة والده عبد الوهاب إذ تدانى العدو من تيهرت طمعا في الاستيلاء على تيهرت، ورجوا الظفر بها وبأهلها لما ظنوه من عجزهم عن المدافعة ذلك لأنهم أضحووا بلا إمام فأبتدر جماعة أهل الدعوة فبايعوا أفلح بن عبد الوهاب فعقدوا له الإمامة<sup>(1)</sup>، واتبع نهجه في تسيير شؤون البلاد والعدل بين الرعية بالحق وكان تقيا وورعا، مما دفع الإباضيين في المجتمع الرستمي إلى التمسك به إماما وحاكما عليهم وقد عني الإمام أفلح بنشر الأمن والسلم في ربوع الدولة فتطورت الحضارة الإباضية الرستمية في عهده ووصلت إلى ذروتها من العلو والرقى<sup>(2)</sup>.

ففي عهده بنيت القصور الفخمة واتخذت الضياع الواسعة واتسعت التجارة اتساعا واسعا ويعود ذلك لهذا الإمام العادل والفقير والشاعر والعالم بأحكام الشريعة وقواعد المذهب الإباضي<sup>(3)</sup>. وقال عنه ابن الصغير ما يلي: "أن البلاد قد عرفت في عهده ازدهارا في البنيات حتى ابنتوا القصور والضياع في خارج المدينة وأنه قد عمر مدة لم يعمرها أحد من قبله أقام 50 عاما أميرا"<sup>(4)</sup>، وقد واجهت الدولة الرستمية في عهده فتن داخلية تمثلت في ثورة خلف بن السمح وخروج فرج النفوسي المعروف بنفاث ابن

<sup>(1)</sup> الدرجيني، المصدر السابق، ج1، ص72.

<sup>(2)</sup> أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ثالث الأئمة الرستميين، تولى حكم الدولة الرستمية سنة 208هـ حتى وفاته سنة 258هـ، أخذ العلم عن أبيه وجدته وعن الإمام أبي غانم الخراساني وكان من أكبر علماء زمانه وفقهيا وشاعرا، أنظر: عصام الدين عبد الرؤوف ألفقي، المرجع السابق، ص156.

<sup>(3)</sup> محمد عيسى صابر سليم، الدولة الرستمية بالمغرب وقيامها و تطورها، رسالة ماجستير، تحت اش ابراهيم أحمد عدوي، جامعة القاهرة 1975م، ص21.

<sup>(4)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص56.

النصر عن طاعة الإمامة وطعنه في إمامة أفلح بن عبد الوهاب الذي قام بنصيحته وتوعيته في عدة رسائل وخطب لكنه لم يجدي معه اللين إلى أن قام الإمام بتهديده فرحل إلى بغداد وكون أتباعه في الجبل فرقة عرفت بالنفاثية<sup>(1)</sup>، ولقد كسب الإمام أفلح مودة المعتزلة الواصلية إلى جانبه بعد أن كانوا أعداء لوالده وعبر عنه البكري بقوله: "كان ميمون أفلح رأس الإباضية وإمامهم وإمام الصفرية والواصلية وكان يسلم إليه بالخلافة والإمامة." إلى أن وصل نبأ سجن أبي اليقظان في بغداد إلى الأمام حزن عليه حزنا شديدا حتى وافته المنية سنة 240هـ<sup>(2)</sup>.

إمامة أبو بكر بن أفلح: (258-261هـ):

اجتمع أهل الحل والعقد من قبيلة نفوسة وغيرهم بعد وفاة الإمام أفلح ابن عبد الوهاب سنة 240هـ<sup>(3)</sup>. وقاموا بتنصيب أبي بكر بن أفلح<sup>(4)</sup>. إمام وحاكم لهم لأنهم لم يجدوا غيره وأخوه أبو اليقظان المسجون في بغداد ويعقوب بن أفلح حديث السن لا يصلح للإمامة<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> النفاثية: جماعة تنسب إلى فرج بن نصر ألقب بالفوسي الذي انشق عن الإمام أفلح وانتقدت في مجموعة من المسائل المتعلقة بالعبادات والمواريث ولم تستمر طويلا ويرى بعض الباحثين المتأخرين منهم علي يحي معمر أن الآراء النفاثية مجرد اجتهادات فردية لا ترتقي لشكل فرقة قائمة بذاتها، أنظر كذلك: بجاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية، مج4، جمعية التراث لجنة البحث العلمي، نشر التراث القرارة، ص 1009.

<sup>(2)</sup> أبو زكرياء، المصدر السابق، ص 89.

<sup>(3)</sup> محمد عيسى الحريري، المرجع السابق، ص 66.

<sup>(4)</sup> رشيد بورويبة وآخرون، الجزائر في التاريخ (العهد الإسلامي من الفتح إلى بداية العهد العثماني) وزارة الثقافة الجزائر 1984م، ص 87. أنظر كذلك: محمد علي ديبوز، المرجع السابق، ج3، ص 580.

<sup>(5)</sup> عبد العزيز سالم، المرجع السابق، ص 473.

كان أبو بكر بن أفلح شابا أرعنا لا يحسن إدارة شؤون الدولة أنه لم يكن عادلا يقظا كآبائه عبدالرحمن بن رستم وعبدالوهاب وأفلح من قبل<sup>(1)</sup>، وإنما كان يميل إلى الراحة والترف واللهو و حياة الكسل والخمول، فانغمس في الملذات والملاهي مع العربي محمد بن عرفة التيهرتي<sup>(2)</sup>، وأصبح هذا الأخير صاحب نفوذ واسع الأمر الناهي في الدولة و استبد في الحكم حيث عبر ابن الصغير في هذا الشأن بقوله: " كانت الإمارة باسم لأبي بكر وبالحقيقة لمحمد بن عرفة، ولما عاد أبو اليقظان ابن أفلح من المشرق بعد أن أطلق سراحه في خلافة المتوكل العباسي، ووجد أخاه إماما على الرستميين فكلفه بإدارة بعض شؤون الدولة وقام بها على أحسن ما يرام ولم يدع إمارة إلا نازع فيها أخاه<sup>(3)</sup>، ولم يزل شأن أبي بكر يضعف أمام خصومه وأعدائه حتى لاذا بالفرار وذلك بعد عامين من ولايته ثم أجمع الناس على مبايعة أبي اليقظان<sup>(4)</sup>.

### إمامة أبي اليقظان (261-281هـ)

أبو اليقظان محمد بن أفلح كان قبل توليته للإمامة قد ذهب إلى الحج في أيام والده، فسجنه الوثائق الخليفة العباسي مع أخيه المتوكل ولما توفي الوثائق أفرج عنه وأحسن إليه المتوكل وأذن له بالعودة إلى بلاده فالتحق بتيهت وبويع بالإمامة بعدما أجمعت جماعة المسلمين و ولوه على أنفسهم فلم يختلف عليه اثنان وعقدوا له البيعة والتزموا سمعه وطاعته و كان ذلك بعد أن اعتزل أخوه أبي بكر بن أفلح

<sup>(1)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

<sup>(2)</sup> محمود الخطاب، قادة المغرب العربي، دار الفكر، ج 1، ط 3، 1978، ص 44.

<sup>(3)</sup> عثمان الكعاك، موجز التاريخ العام للجزائر (منذ العصر الحجري إلى الإحتلال الفرنسي) مطبعة العرب، تونس 1344هـ/1925م، ص 196.

<sup>(4)</sup> عبد الرحمن بن محمد الجليلي، تاريخ الجزائر العام، ج 1، دار الثقافة بيروت، ط 4، 1400هـ-1960م، ص 170.



الإمامة<sup>(1)</sup> فوجد الفوضى والقلق ضاربة بها أطناها عقب مقتل ابن عرفة، فأقر النظام وركز أساس الأمن والسلام فارتسم لنفسه خطة مثلى أساسها العدل وقرارها الحزم والعزيمة فداوى الجروح بتقديم من هو أهل بالوظائف العليا وأحدث إصلاحات ذات شأن في نظام المدينة وسير الأمور بدين عليه سمة الاعتزام<sup>(2)</sup>، وبقوة إرادته وثقته بالله وبنفسه تغلب على المصائب فشمروا على ساعد الجد وجيش الجيوش و استنجد بجبال نفوسة فأنجدوه بجيش كثيف ثم حمل على أتباع ابن عرفة قتيل أخيه حملات إلى أن أخضعهم وأحمد فتنهم ثم كر على محمد بن مسالة الاباضي الذي استولى على العاصمة تيهرت وتحصن فيها فلم يخرج الإمام منها إلا بعد قتال كبير وجهاد عنيف وحصار دام سبع سنين ولما قهر هؤلاء البغاة وصفا له الجو ولى وجهه نحو الإصلاح والتنظيم فمهد الراحة وبسط الأمن و اتخذ العدل شعارا في جميع أعماله<sup>(3)</sup>.

فسار بالدولة أحسن سيرة مدة أربعين سنة ولما أحسن بدنو أجله لم يهتم أيضا بموضوع الخلافة لأن الدولة كانت على أحسن ما يكون من الازدهار والسلام والأمن وكانت الأمة على أحسن ما يكون من الازدهار والانسجام والوفاق<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> الدرجيني، المصدر السابق، ص 83. انظر كذلك : رابح بونار، المغرب العربي تاريخه وثقافته، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1881م، ص37.

<sup>(2)</sup> عثمان الكعاك، المرجع السابق، ص 135.

<sup>(3)</sup> أبو ربيع سليمان الباروني، المرجع السابق، ص 59.

<sup>(4)</sup> علي يحي معمر، المرجع السابق، ج1، ص 59.

إمامة أبي حاتم (281-294هـ):

لما توفي أبو اليقظان ولي بعده في منصب الإمامة ولده أبو حاتم يوسف الذي كان حين توفي والده خارج تيهرت في مهمة أسندت إليه مع جماعة من قبيلة زناته تهدف إلى حماية القوافل التجارية<sup>(1)</sup>، فلما رجع تلقفته الجماهير خارج المدينة يعزونه في الإمام وبياعونه بالإمامة وكانت الجموع تتهافت عليه حتى غصت بهم الحارات والأزقة وقصدوا به إلى المسجد الجامع حيث صلى بهم الظهر وتمت له هناك البيعة بالإجماع تقريبا لأن عمه يعقوب بن أفلاح كان موجود فلم يبايع ولم يعارض ويبدو أنه وجد في نفسه ولذلك وقف موقفا سلبيا و اعتزل في زاوغة<sup>(2)</sup>، وفي هاته الفترة دخلت الدولة الرستمية في مرحلة الشيخوخة حيث بدأ التنافس والنزاع على الملك وكان ذلك بين الإمام أبوحاتم وعمه يعقوب<sup>(3)</sup>، حيث كان قيامه هذا بتشويق من بعض سكان العاصمة تيهرت ممن لم يرضيهم الإمام ببعض المناصب فأعلنوا عليه الثورة واستقدموا عمه يعقوب وبايعوه فأشد الخطب و احتدم القتال وكانت حربا ضروسا دامت نحو أربع سنين انتهت باندحار قوات يعقوب وفوز الإمام<sup>(4)</sup>.

إلى أن سعى ذو الوجاهة في الصلح بين الطرفين فانتشر السلم بالمملكة من خلال استمالة أبي حاتم القلوب إليه و اكتساب مودة القوم فمالت إليه الرعية<sup>(5)</sup>، إلى أن قتل أبي حاتم غيلة بأيدي طرف

<sup>(1)</sup> الدرجمي، المصدر السابق، ج 1، ص 84. انظر كذلك: بوزياني الدراجي، دول الخوارج والعلويين في بلاد المغرب والأندلس، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ص 102.

<sup>(2)</sup> علي يحي معمر، المرجع السابق، ص 60. انظر كذلك: ابن الصغير، المصدر السابق، ص 91.

<sup>(3)</sup> سلسلة المشاريع الوطنية للبحث، المرجع السابق، ص 56.

<sup>(4)</sup> سليمان الباروني، المرجع السابق، ص 47.

<sup>(5)</sup> عبد الرحمن محمد الجليلي، المرجع السابق، ص 172.

ثالث في الأسرة المالكة، وهم أبناء اليقظان أخيه سنة 294هـ وبعد أن قتلوه ولوا مكانه أخا لهم اسمه اليقظان أيضا وبهذا انحدرت الدولة الرستمية في مهاوي الصراعات والمؤامرات الدنيئة<sup>(1)</sup>.

### إمامة أبي يوسف يعقوب بن أفلح: (فترة اضطراب ضمن 281-294هـ)

كان يعقوب بن أفلح قد نزل بزواغة مجتبا الرستمية، لا يحضر لها مجلسا ولا يعين ابن أخيه برأي أو نصيحة إلى أن ثارت فئة باغية من الناس على أبي حاتم، فدعوا يعقوب بن أفلح وبايعوه بالإمامة ودخل تيهرت وتقبل البيعة ووقعت بينه وبين أبي حاتم عدة حروب<sup>(2)</sup> ثم أدرك خطأه وندم على عمله وسلم للإمام الشرعي ولايته لأنه حصل على الإمامة من قبل فئة باغية، ورضي أن يكون على رأسها، وقام على إمام شرعي ثبتت إمامته بالبيعة العامة ولم يرتكب ما يدعو إلى خلعه وإنه لم يتغلب على البلاد ولم يصل إلا إلى حكم جزء من أرض الإمامة لوقت قصير.

وبما أنه أدرك خطاه وندم على عمله وسلم لأهل الحق حقهم، فلم يحسب في عداد الأئمة الذين تولوا الحكم في الدولة الرستمية، وقد انتقده الناس في حركته تلك على إعجابهم به، ويقول المؤرخون: "إن يعقوب لم تكن له هفوة غير تلك وقد تاب منها، غفر الله له، وهو معدود في أئمة الحكم والسياسة<sup>(3)</sup>."

<sup>(1)</sup> بوزياني الدراجي، المرجع السابق، ص 60.

<sup>(2)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 97.

<sup>(3)</sup> علي يحي معمر، المرجع السابق، ج 1، ص 62.

وهناك من لا يعتبر يعقوب ابن لأفح من ضمن الأئمة الرستميين وكذلك اليقظان بن أبي اليقظان الذي ارتقى عرش الرستميين بعد مقتل أبي حاتم يوسف وإنما يعتبرون الدولة الرستمية وإمامتها انقطعت بموت الإمام أبي حاتم يوسف سنة 294هـ<sup>(1)</sup>، لأن أهم شرط في تولية الإمامة ألا وهو الشورى والانتخاب قد حرق .

### إمامة اليقظان بن أبي اليقظان (294-296هـ):

تولى إمامة الدولة الرستمية بعد مقتل أبي حاتم في مهيب الريح فلم يعد حاكمها يحظى بالاحترام والتقدير الذي تحلى به الأسلاف وهكذا بقي اليقظان في الحكم زهاء العامين إلى أن حانت ساعة سقطته المحتومة على يد أبي عبد الله الشيعي سنة 296هـ والذي سهل في الإطاحة بهذه الدولة هو ذلك الانقسام الحاصل بين أبناء الأسرة المالكة<sup>(2)</sup>، وقد قام الشيعي بنهب وقتل من ظفر به من أسرة من بني رستم و استباح أموالهم وقصد المكتبة الكبرى المعصومة وأخذ ما فيها من الكتب الرياضية والصناعية والفنية وأحرق ما عدا ذلك كله ومن ثم فقد الكثير من مؤلفات المذهب الاباضي وبهذا انقضى عصر دولة بني رستم<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 97.

<sup>(2)</sup> أبو زكرياء، المصدر السابق، ص 169-170. أنظر كذلك: بوزياني الدراجي، المرجع السابق، ص 103. إبراهيم بكير بحاز، المرجع السابق، ص 162.

<sup>(3)</sup> سليمان الباروني، المرجع السابق، ص 49. انظر كذلك، مبارك الميللي، تاريخ الجزائر في القديم والحديث، ج2، دار الكتاب العربي 2007م، ص 547.

المبحث الثالث: الإمامة عند الرستميين

عرفت الدولة الرستمية في المغرب الأوسط، بنظام حكم قائم على الكتاب والسنة، جسده مجموعة من الأئمة الذين تعاقبوا على حكم هاته الدولة وكان أولهم الإمام عبد الرحمن بن رستم من خلال بنائه لعاصمته مدينة تيهرت كما ذكرنا سابقا، والذي خلفه في الحكم ابنه عبد الوهاب ثم تتابع على حكم هاته الدولة مجموعة من الأئمة من نفس العائلة وهي الأسرة الرستمية وهذا ما أثار تساؤلات حول نظام حكمها الذي اختلف حوله العديد من المؤرخين فهناك من اعتبر أن نظام حكمها وراثي، في حين أن البعض الآخر اعتبر نظام حكمها غير وراثي وإنما كان جمهوريا غير وراثي قائما على الشورى، ومن هنا قمت بمحاولة التطرق إلى كلا الرأيين:

أ-القائلون بوراثة الحكم عند الرستميين:

و من الذين يقولون بوراثة الحكم عند الرستميين، الأستاذ محمود إسماعيل مشيرا إلى أن ما حدث في تيهرت بعد موت إمامها عبد الرحمن بن رستم نفس ما حدث في سجلماسة بعد مقتل عيسى بن يزيد الأسود، إذا تحولت الإمامة إلى ملك وراثي واتخذ الأئمة الوزراء والحجاب وغدت وظائف الدولة حكرا على عصبية بعينها استأثرت بها من دون العناصر الأخرى كما اعتبر أن المصادر الإباضية تحاول إظهار شرعية إمامة عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم فتذكر أنه أجمع عليه أهل الشورى ثم بويع بعد ذلك بيعة عامة لم يتخلف عنها أحد التزاما بنصيحة والده الذي أشار قبل موته بجعل الإمامة شورى بين سبعة أشخاص يختارون الأصلح من بينهم على غرار ما فعله عمر بن الخطاب والواقع أن اختيار عبد

الوهاب لم يكن على سنة ما فعله عمر بن الخطاب فهذا الأخير أوصى أن يكون ابنه عبد الله حكما في مجلس الشورى\*<sup>(1)</sup>، دون أن يكون له أحقية تقلد الخلافة أما عبد الوهاب فقد اختير للإمامة ولقد كان رأي أهل الشورى يرجح مسعود الأندلسي ومال الأغلبية لتوليته ولكن تعصب بني يفرن أبو قدامة اليفرني حول رأي جماعة الشورى ليجعل الإمامة من نصيب عبد الوهاب وما تسوقه المصادر الإباضية من تبرير عدم اختيار مسعود الأندلسي بأنه اختفى زهدا في الإمامة أمر غير مقبول وانتصار الإمام عبد الوهاب على جماعة النكار يعنى التغلب على الطابع الديني في نظام الحكم الرستمي وتحول مبدأ الإمامة إلى سلطة مركزية أشبه ما تكون بالملكية المطلقة<sup>(2)</sup>.

إضافة إلى الرواية التاريخية التي ذكره كتاب سلسلة المشاريع الوطنية للبحث حول وراثة الحكم الرستمي فبعد أن كان شوريا انتخابيا مثلما تم لعبد الرحمن بن رستم حين عين إماما من قبل الفقهاء ورؤساء القبائل الإباضية الذين اختاروه وأطلقوا عليه لقب الإمام متبعين في هذا مبدأ الشورى والمنهج الانتخابي، فكان نظامهم جمهوريا ديمقراطيا من حيث المبدأ لكن سرعان ما تغير بمجرد وفاة الإمام عبد الرحمن الذي عين لخلافته سبعة من فقهاء الإباضية ومن بينهم ابنه عبد الوهاب وكان يريد بترشيح ابنه

\*-مجلس الشورى يتكون من الشخصيات البارزة في الدولة وهم العلماء الحكماء الأتقياء ذوي الإخلاص والشجاعة والنزاهة ،ويقوم هذا المجلس بتعيين الإمام في سياسة الدولة ويراقبه في سياسته وسلوكه ، فإذا حاد الإمام عن جادة الدين في السياسة أو السلوك أو رأوا فيه أنانية وعصبية ومحاباة لنفسه أو أقاربه أسرعوا إليه فوعظوه وانتقدوا واحتجوا عليه، كما يمكن لهذا المجلس الذي يتكون من خاصة الدولة أن يخلع الإمام إذا حاد عن طريق الدين وبدت عدم لياقته، وأمس خطرا على الدولة ويبيعوا غيره ممن يختارونه وتختاره الرعية.<sup>(1)</sup> محمد علي دبور، المرجع السابق، ج3، ص 290 .

<sup>(2)</sup>محمود إسماعيل عبدالرزاق ، الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع هجري ، ط2، دار الثقافة المغرب 1406هـ/1985م، ص 264 والتي تليها.

تركيبته من المرشحين الآخرين، في حين شبه المؤرخون الإباضيون ابن رستم في هذه بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا الأخير لم يجعل ابنه ضمن المرشحين بل عينه مستشاراً فقط<sup>(1)</sup>.

هذا الرأي من بين الآراء التي اعتبرت أن نظام الإمامة في الدولة الرستمية قائم على مبدأ الوراثة بدليل عدم خروجها من البيت الرستمي وذلك بتوارثها من الأب إلى الابن.

كما أيد هذا الرأي أيضا المؤرخ حسين مؤنس حيث قال: "إن مبدأ الوراثة قد غلب على مبدأ الاختيار والشورى والدليل هو رجوح كفة عبد الوهاب على مسعود الأندلسي ابن الإمام السابق..."<sup>(2)</sup>

### ب- القائلون بعدم وراثة الحكم :

لقد تولى الحكم في الدولة الرستمية عدد من الأئمة العدول، يتم اختيارهم من قبل العلماء والرعية، فكانت الدولة الرستمية على نهج الخلافة الراشدة، وقد يتبادر إلى ذهن البعض أن الحكم في الدولة الرستمية وراثي بسبب كون جميع من حكم من سلالة الإمام عبد الرحمن، ولكن بخلاف ذلك وقد قام بعض الباحثين بكشف اللبس في هذه القضية كالشيخ علي يحي معمر في كتابه "الإباضية في موكب التاريخ" وذكر أن أئمة الإباضية في المغرب الإسلامي جميعاً ما عدا اليقظان الذي تبرأ منه الإباضية ولم يعتبروه إماماً قد وصلوا إلى الحكم بالأسلوب الذي وصل به الخلفاء الراشدون إلى الحكم ولم يكن لولاية العهد أي اعتبار أو نظر بل لم يكن لهم فيها أي تفكير ولا عنها أي حديث وإن أول إمام للإباضية في الدولة الرستمية هو عبد الرحمن بن رستم وقد وصل إلى الإمامة بطريقة الاختيار العام حيث

<sup>(1)</sup> سلسلة المشاريع الوطنية للبحث، المرجع السابق، ص 57.

<sup>(2)</sup> حسين مؤنس، معالم تاريخ المغرب والأندلس، مكتبة الأسرة للأعمال الفكرية 2004م، ص 116.

قضى هذا الأخير إحدى عشرة سنة كاملة سار فيهم سيرة حسنة ولما أحس بدنو أجله جمع إليه الأعيان والوجهاء والعلماء والصالحين وأوصاهم بما يوصي به المؤمن وهو يترك الدنيا ويستقبل الآخرة ثم رشح للإمامة سبعة نفر حسب اجتهاده ليختاروا واحدا منهم للإمامة وكان مقتديا في هذا الترشيح بأمر المؤمنين الفاروق<sup>(1)</sup>.

وقد شاركه في رأيه عثمان الكعاك حيث يفند الرأي القائل بوراثة الحكم في الدولة الرستمية قائلا إن الدولة الرستمية يرأسها إمام يلقب بأمر المؤمنين بيده مقاليدها وتصاريف أمورها وله ترجع السلطان الزمانية والروحية، يختاره وجوه المدينة وزعماء المذهب وشيوخ الدين بحرية بدون مبالاة ولا تقاليد ولا ولاء في قرابة و التحنك والدهاء والعدل والإنصاف يجريهما على نفسه قبل ذوي قرابته وعلى ذوي قرابته قبل حاشيته أو عموم الرعية وإن هم رأوا اعوجاجا قاوموه بالسيف لا بالرفق واللين وأنزلوه من أريكته من غير وجل أو أسف أو اعتبار فنظام الإمامة نظام جمهوري في أحسن ما يكون في عهد عنفوانها وشبابها وأيام ازدهار أصولها وأحكامها وكان الإمام لا يقدم على أمر من أمور الدين إلا بعد مراجعة الشراة وهم زعماء المذهب<sup>(2)</sup>.

ومن المؤرخين الذين تناولوا موضوع طبيعة الإمامة ورأوا أنه غير وراثي نجد المؤرخ أبا زكرياء ودليله هو أنه لما حضرت الوفاة للإمام عبد الرحمن بن رستم جعل أمر الحكم شورى في سبعة نفر وهذا صنيع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن هؤلاء نفر عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم و مسعود

<sup>(1)</sup> علي يحي معمر، المرجع السابق، ج3، ص56.

<sup>(2)</sup> عثمان الكعاك، المرجع السابق، ص125. انظر كذلك، عبد الرحمن محمد الجيلالي، المرجع السابق، ج2، ص207.



الأندلسي وكان هذا الأخير رجلا فاضلا فقيها ورعا من شيوخ المسلمين واجتمع أهل الشورى بعد شهر من دراسة الأمر إلى مسعود الأندلسي الذي هرب واختفى مما جعل هؤلاء يقومون باختيار عبد الوهاب لمبايعته ولما سمع مسعود الأندلسي بهذا ظهر ليكون أول المبايعين وقد شاركه في الرأي الدرجيني صاحب كتاب "طبقات المشائخ بالمغرب"<sup>(1)</sup>.

ومن القائلين بوراثنة الحكم نجد أيضا: عبدالرحمن محمد الجيلالي الذي يقول " أن محور نظام الحكم بهذه الدولة يرتكز على أساس الكتاب والسنة حسب ما تؤديه قواعد اجتهاد أئمة المذهب الاباضي وتحت إدارة وإشراف رئيسها الأعلى الملقب بالإمام إذ لا خلافة وراثية عندهم رغم أننا نرى حكام هذه الدولة كلهم من أحفاد المؤسس وأسباطه والإمام يعين في منصبه هذا بالانتخاب والكفاءة"<sup>(2)</sup>، فبهذا نجد أن عبد الرحمن الجيلالي من معارضي الطرح القائل بعدم وراثنة الحكم.

وممن يقول بعدم وراثنة الحكم في الدولة الرستمية أيضا نجد كلا من المؤرخين عبدالله شريط ومبارك الملي من خلال كتابهما "مختصر تاريخ الجزائر" حيث يقولان: "إن الدولة الرستمية تتقيد بالكتاب والسنة، ويعين رئيس الدولة عن طريق الانتخاب مدة ويلقب بالإمام والخليفة أو أمير المؤمنين وللإمام مستشارون يقومون مقام الوزراء وقد اشتهر الأئمة الرستميون بالزهد والتواضع"<sup>(3)</sup>.

(1) أبو زكرياء، المصدر السابق، ص 54. انظر كذلك: الدرجيني، المصدر السابق، ص 47.

(2) عبد الرحمن محمد الجيلالي، المرجع السابق، ج 2، ص 166.

(3) عبدالله شريط ومحمد مبارك الملي، مختصر تاريخ الجزائر (السياسي والثقافي والاجتماعي)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985، ص 81.

كما أيد هذا الطرح أيضا المؤرخ أحمد توفيق المدني قائلا: "أما الدولة الرستمية فقد كانت مؤسسة على سنن الجمهورية الإسلامية في أيام الخلفاء الراشدين رئيسها يدعى أمير المؤمنين ينتخبه القوم انتخابا حرا وهو يستشير في كبار الأمور الشراة أي عظماء المذهب وعلماءه وفي الأمور العامة يستشير وجوه القوم والقبائل"<sup>(1)</sup>

ويجب الدكتور محمد صالح ناصر من أنهم الدولة الرستمية أنهم طبقوا نظام الوراثة والملك القوي خاصة فيما تعلق باختيار أهل الحل والعقد الإمام من أبناء للإمام عبد الرحمن فذلك يعود إلى توفر الصفات والشروط المطلوبة في الإمام من صلاح وتقوى وعلم وحنكة سياسية وغيرها من الصفات وأضاف أن ما يقول بوراثة الحكم عند الرستميين هو مغالطة بقوله: "... وهذه مغالطة ، لأن كتب التاريخ تشهد أن الرستميين كانوا يطبقون الشورى والانتخاب عند توليت كل إمام ، وما ذنب الرستميين إن كانت الكفاءة والنزاهة والتقوى ترشحهم كل مرة للفوز برضى الأمة التي ارتضتهم."<sup>(2)</sup>

ومن الذين يرون أن الدولة الرستمية كانت شوروية في إمامتها غير وراثية الأستاذ محمد علي دبوب الذي أطلق على الأئمة الرسميين اسم الجمهوريين لا ملكيين مثل العباسيين وغيرهم من الأسر الحاكمة في التاريخ الإسلامي.

كما قام الدكتور إبراهيم بكير بحاز بمعارضة الرأي القائل بوراثة الحكم عند الرستميين حيث قال أنه لا وجود لولاية العهد وأنه لم يقل بها أي مؤرخ من المؤرخين الذين اهتموا بتاريخ الدولة الرستمية و

<sup>(1)</sup> أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر 2009م، ص 42.

<sup>(2)</sup> محمد صالح ناصر، منهج الدعوة عند الإباضية، مكتبة الاستقامة - مسقط - سلطنة عمان، 1418هـ/1997م، ص 215.

بالتالي لابد من البحث في أسباب أخرى تكشف سر بقاء الحكم في الأسرة الواحدة. فليست هي

الوراثة ولا ولاية العهد وإنما أمور و أسباب أخرى هي التي أبقت الإمامة في أسرة الرستميين لا غير<sup>(1)</sup>

### مناقشة الرأيين:

إن نظام الحكم في الدولة الرستمية كما رأينا سابقا قد اختلفت فيه الروايات التاريخية وتعارضت حول كونه نظاما وراثيا بين أبناء العائلة الرستمية الذين تعاقبوا على حكمها طوال مدة وجودها، في حين هناك من يرى من المؤرخين عكس هذا الطرح ويرجع نظام حكمها إلى نظام جمهوري شوري قائم على أساس الانتخاب إلا أننا نرى أن كلا الطرحين فيهما جزء من الصحة كما فيهما جزء من الخطأ ذلك أن الطرح الأول صحيح لما نتمعن في كون أن هاته الدولة قد تعاقب على حكمها ثمانية من الأئمة لا نجد فيهم من هو خارج عن الأسرة الرستمية خاصة في كون هؤلاء الأئمة قد تعاقبوا على حكمها من الأب إلى الابن إلى الحفيد وإذا قلنا إن الإمام عبدالرحمن بن رستم قد ترك أمر الحكم شورى بين سبعة نفر من بينهم ابنه عبدالوهاب مقتديا بأمر المؤمنين فإننا نجد أن هذا الأخير لم يرشح ابنه بل عينه منظرا ليس إلا وهنا نجد نقطة الاختلاف بين هاتين الشخصيتين في حين أن الإمام عبد الرحمن بن رستم قد جعل ابنه عبد الوهاب من بين المرشحين لتولي الحكم من بعده إلا أننا لا نعرف ماذا يقصد الإمام من وراء هذا أي هل فعل هذا لأنه لا يريد أن يخرج نظام الحكم عن أسرته؟ أم أنه قد رأى في ابنه الشروط المطلوبة في الإمام لهذا جعله من المرشحين؟ وهذا محتمل بالنسبة عبد الوهاب، أما إذا توجهنا إلى إمامة أبي بكر

<sup>(1)</sup> ابراهيم بكير بحاز، المرجع السابق، ص 148.

الذي ولاه الناس بعد وفاة والده الإمام أفلح ولم يأنهوا إلى عبد العزيز بن الأوز<sup>(1)</sup> الذي قام ونادى بأعلى صوته قائلاً: "الله سائلكم معاشر نفوسة إذا مات واحد جعلتم مكانه آخر ولم تجعلوا الأمر للمسلمين وتردوه إليهم فيختارون من هو اتقى وأرضى"<sup>(2)</sup>، فلم يلتفتوا لكلامه ولم يشتغلوا بمقالته؟

إضافة إلى أنه في عهد إمامة أبي اليقظان ولما أحس بدنو أجله قد كان أكبر أبنائه غائباً فتوفي ولم يكونوا حاضرين والإشكال المطروح هنا هو: لماذا تم الإشارة إلى غياب أبنائه من طرف المؤرخين إذا لم يكن للوراثة أي وجود في نظام الحكم؟

فهذه كلها أدلة توحى بوجود نوع من الوراثة أثناء الحكم الرستمي.

وهذا القول لا ينفي وجود مبدأ الشورى في قضية تولية الإمامة ذلك لأنه بالرغم من كون جميع حكام الدولة من سلالة عبد الرحمن بن رستم إلا أنهم قد وصلوا إلى الحكم عن طريق اختيارهم من قبل مشائخ القوم ومن طرف الرعية التي كانت راضية بهؤلاء الحكام حيث أنه كلما توفي أحد الأئمة وجهت نظرها نحو ابنه أو أخيه بدون أي وصية أو ولاية عهد مقدمة من طرف الإمام السابق له وهذا مرتبط بالفرس، وقد يكون هذا راجع إلى ما تميز به أبناء الأسرة الرستمية الأوائل من صفات الصلاح والتقوى والعلم و الورع و العدل وغيرها من الصفات السمحة التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف وأمر في أن تكون في حكام الدول الإسلامية، ومن خلال كل هذا فإنني أشير إلى أن ماهية الحكم الرستمي قد

<sup>(1)</sup> عبد العزيز بن الأوز من علماء الإباضية الذين لهم فقه بارع كما أنه عرف بصراحته وقوة ملاحظته، ابن الصغير، المصدر السابق، ص 60.

<sup>(2)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 61.

تعارضت حولها الروايات التاريخية إلا أننا نشير إلى أن نظرية الإمامة الرستمية قد بدأت شبه وراثية ذلك أنها اعتمدت على مبدأ الشورى في تولية حكامها الرستميين هذا في فترة حكم أئمتها الأوائل، إلا أنها قد خرجت عن هذا المسار في فترة الإمامين الأخيرين إلى نظام وراثي بحت ذلك ان الإمام أبا يوسف يعقوب بن أفلح قد قبل البيعة من طرف نخبة قليلة من الناس بالرغم من أن زمام الحكم لا تزال بيد الإمام أبي حاتم مما أدى إلى وقوع حروب بينهما إلا أن يعقوب بن أفلح الذي لم يستقر له الأمر كما أنه أدرك خطأه وأرجع أمر الإمامة إلى صاحبها الشرعي.

إضافة إلى الإمام اليقظان بن أبي اليقظان الذي اخترق هو الآخر مبدأ الشورى وحوله وراثية لما قام أبناؤه بقتل الإمام أبي يوسف ليتولى هو الإمامة بعده، ولو على حساب القتل وسفك الدماء مما أدى إلى تبرأ الإباضيين منه حيث قاموا بإعتزاله ومعارضته باعتباره أنه لوث تاريخ حكمهم والذي لم يعترف بفترة حكمه، ولا تذكر المصادر الإباضية إماما وإنما الإمامة الرستمية انتهت عندهم بمقتل الإمام أبي حاتم يوسف عام 294هـ، حتى ابن الصغير لا نجد يذكر نهاية الدولة باليقظان بن أبي اليقظان .

وفي الأخير لا يمكنني القول إلا أن نظام الحكم في الدولة الرستمية قد كان قائما على أساس مبدأ الشورى و الاختيار من طرف مجلس المشائخ وكذا الرعية إلا أنه تحول إلى نظام وراثي في عهد الإمامين الأخيرين كما أشرنا سابقا، وقد أكون هنا مؤيدة لرأي أستاذي الفاضل إبراهيم بكير بحاز<sup>(1)</sup> لما ناقش الإشكال ومن هنا نقول أن البحث في هذه النقطة لا يزال مفتوحا أمام الباحثين.

<sup>(1)</sup> إبراهيم بحاز، المرجع السابق، ص 148.

## الفصل الثاني: الوزارة والولاية في العهد الرستمي

■ المبحث الأول: الوزارة

■ المبحث الثاني: الولاية

### المبحث الأول: الوزارة في العهد الرستمي

#### تعريفها:

هي واحدة من النظم السياسية الرئيسية في الإسلام، بل يمكننا أن نقرر أنها أهم النظم السياسية التنفيذية على الإطلاق، ذلك أنها ولاية عامة تقوم على أمور الأمة وترعى شؤونها في الداخل والخارج<sup>(1)</sup>.

إلا أن مصدر اشتقاق لفظة الوزارة وتعريفها كان محل اختلاف بين العلماء اللغاة، حيث يرجع اللغويون اشتقاق اللفظة إلى ثلاثة مصادر لغوية عربية وهي:

1- أنها مأخوذة من - الوزر- وهو الحمل الثقيل، لأنه يحمل على الملك أثقاله<sup>(2)</sup>. وجمعها أوزار وفي هذا يقول ابن خلدون: " اعلم أن السلطان في نفسه ضعيف يحمل أمرا ثقيلا لا بد من الاستعانة بأبناء جنسه، وإذا كان يستعين بهم في ضرورة معاشه وسائر مهامه، فما ظنك بسياسة نوعه ومن استرعاه من خلقه وعباده"<sup>(3)</sup>.

2- أنها مأخوذة من -الوزر- وهو الملجأ، و منه قوله تعالى: "كلا لا وزر"<sup>(4)</sup>، أي لا ملجأ، لأن الملك يلجأ إلى رأيه و معونته.

<sup>(1)</sup> فتحة النبواوي، تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، دار الفكر العربي 1429هـ/2008م، ص 48.

<sup>(2)</sup> الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، 1999، ص 64.

<sup>(3)</sup> ابن خلدون، المقدمة، ط1، دار صابر، بيروت، لبنان 2000م، ص 175.

<sup>(4)</sup> سورة القيامة، الآية 11.

3- أنها مأخوذة من -الأزر- وهو الظهر لأن الملك يقوي بوزيره كقوة البدن بالظهر وبهذا المعنى وردت في القرآن الكريم في قوله تعالى على لسان نبيه موسى عليه السلام: " واجعل لي وزيراً من أهلي (29) هارون أخي (30) اشدد به أزري (31) وأشركه في أمري"<sup>(1)</sup>

يقول القلقشندي أن أول من أطلق عليه لقب الوزارة في الإسلام هو "أبو حفص الحلال" وزير أبي العباس السفاح ثم صارت الوزارة بعد ذلك للخلفاء والملوك دائرة بين أرباب السيوف والأقلام<sup>(2)</sup> أما رجالها فهم أعوان الأئمة ورجال الدولة المرتبطون بالحكم والسلطة<sup>(3)</sup>. وهناك من المؤرخين من يقول إن الوزير هو نائب الخليفة في حكم البلاد، بينما هناك فريق آخر يقول إن الوزير هو أكبر الولاية وأهمهم في الإشراف على سياسة الدولة والقائم مقام الإمام أو الخليفة للسهر على مصالح الأمة، حيث تعتبر اليد الباسطة فيما قل وجل، والمتحكمة فيما عدق بالملك من كل عقد وحل والموقوف عند إشارة بنائها وإليها التحكم في كل إعطاء ومنع وتفريق وجمع وعزل<sup>(4)</sup>.

وقد تعددت الآراء حول نشأتها فمنها من يذهب إلى القول بأنها نشأت في عهد النبوة ومنها من يقول إنها ارتبطت نشأت الخلافة الإسلامية، بينما هناك من يقول بأنها لم تظهر إلا في العصر العباسي إلا أن الأصح هو ظهور منصب الوزراء في الدولة الإسلامية منذ نشأتها. فقد اتخذ الرسول صلى الله عليه

<sup>(1)</sup> سورة طه، الآيات: 29،30،31.

<sup>(2)</sup> أبو العباس أحمد القلقشندي، الصبح الأعشى، ج11، مطبعة دارالكتب المصرية بالقاهرة 1340هـ/1922م، ص 149.

<sup>(3)</sup> رابع بونار، المرجع السابق، ص 36.

<sup>(4)</sup> القلقشندي، المصدر السابق، ص 294.



وسلم الوزراء من رجاله وصحابته وعنهم قال: " وزيرى من أهل السماء جبريل ومكائيل ووزيرى من أهل الأرض أبوبكر وعمر ".

ويقول الفقهاء: أن الوزارة ظهرت في الإسلام انطلاقاً من المشاركة في تحمل المسؤولية وعدم الاستبداد ذلك لأن الإمام لا يستطيع بمفرده مباشرة كل أمور الأمة، فيستعين على الإطلاع على شؤون دولته بوزير أو وزيرين، لأن ذلك أصح في تنفيذ الأمور من تفرده بها ليستظهر بها على نفسه وبها يكون أبعد من الزلل وأمنع من الخلل ، والوزارة في الإسلام على ضربين :

**الأولى:** وزارة التفويض وهي وزارة السيف والقلم وهي مطلقة فالوزير هو الذي يدبر أمر الإمامة وهو الذي يأمر و ينهى وينفذ ويقرر دون العودة إلى الإمام أو الخليفة.

**الثانية:** وزارة التنفيذ وهي غير مطلقة كالأولى تختص بالرأي والحزم لأن الوزير هنا يباشر تنفيذ أوامر الخليفة أو الإمام، ويباشر تدبير الأمور مع الخليفة دون أن يكون لوحده لأنه غير مفوض لذلك كوزير التفويض<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> فتحة النراوي، المرجع نفسه ، ص 49.

أشهر الوزراء:

اتخذ الأئمة الرستميون الوزراء وذلك لمساعدتهم في تسيير شؤون البلاد والرعية، ومن أشهر و أبرز هؤلاء الوزراء الذين تقلدوا منصب الوزارة خلال العهد الرستمي نجد: والسمح بن أبي الخطاب ومحمد بن عرفة<sup>(1)</sup>، ومزور بن عمران الهواري<sup>(2)</sup>.

الوزير السمع\* بن أبي الخطاب:

لما أراد الإمام عبد الوهاب العودة إلى تيهرت بعد قضائه سبع سنوات في جبل نفوسة يعلمها أمر دينها، اجتمعت جموع أهل طرابلس فسألوه أن يولي واليا بعض وزرائه فلم يوافق ذلك مرادهم، ورغبوا في أن يولي واليا عليهم وزيره السمع بن أبي الخطاب بن أبي عبد الأعلى رحمه الله، لما رأوا من محبة الإمام فيه، وحسن ظنه مع كونه بن إمامهم الأول، فلما علم الإمام عبد الوهاب أن رغبتهم في السمع إذ لا يقوم مقامه في نصيحة وعناية وحسن محبة أحد، ثم قال لهم ومع هذا فإني اوتركم به على نفسي فأستعمله عليهم وارتحل إلى تيهرت، وبعد أن تخلى الإمام عن وزيره السمع في جبل نفوسة لتولي الولاية

\*السمع: أصله من قبيلة معافر اليمانية وهو وزير و وال و عالم، كان يقوم بتدريس و عقد حلقات العلم بجبل نفوسة وقد استطاع بعلمه وحسن سيرته أن يكسب ثقة الإمام عبد الوهاب الذي عينه وزيرا له، ولما أراد الإمام العودة إلى تيهرت طلب منه تعيين السمع وعلى حيز طرابلس. انظر: بحاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية، مج4، ص450، العلم، 476.

<sup>(1)</sup> عيسى الحريري، المرجع السابق، ص 230.

<sup>(2)</sup> بحاز وآخرون، معجم أعلام الإباضية، مج4، ص540.

لم تحدثنا المصادر أي شيء عن وزارته لما كان بتيهت مع الإمام عبد الوهاب ولكن تشبث الإمام به<sup>(1)</sup> يدل على أن السماح كان نعم الوزير ونعم المعين للإمامة.

**الوزير مزور بن عمران الهواري: حي بين 171-208هـ/787-823م**

من وجوه الرستمين وأعيانهم اشتهر بالخير والعدل والإنصاف وعرف بحسن السياسة والتدبير ولاءه الإمام عبد الوهاب في عهده على إحدى الولايات ثم أتخذة إلى جانبه وزيرا له<sup>(2)</sup>، و أشير هنا إلى أنني لم أجد عنه أكثر من هذا.

**الوزير محمد بن عرفة:**

من أصل عربي من القيروان انتقل هو ووالده إلى تيهت فحل فيها وعده الرستميون من حاشيتهم وجزءا منهم.

وكان ذا شخصية قوية محبوبة ومن الشخصيات البارزة للماعة في زمن الإمامين أفلح وأبي بكر حيث كان الإمام أفلح يعجب به ويقربه، فلم يجد أفضل منه ليرسله سفيرا لملك كوكو السوداني ليأخذ له هدية ويؤكد المودة بينهما فأعجب الملك بثقافته وذكائه ونبله وجماله فقال له هذا الأخير " أنت حسن الوجه والهيبة والأفعال"<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> الدرجمي، المصدر السابق، ج1، ص 67. انظر كذلك: الباروني المرجع السابق، ص 70.

<sup>(2)</sup> سليمان الباروني، المرجع السابق، ص 41. معجم أعلام الإباضية، مج 4، ص 865.

<sup>(3)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 62.

وفي عهد الإمام أبي بكر الذي كانت تربطه بمحمد بن عرفة صلة وثيقة فألفه الإمام وأحبه حتى صار من أصدقائه ومن خاصته الذين يميل إلى السهر معهم والجلوس إليهم ومصاحبتهم خاصة وإن الإمام يميل إلى الترف و مجالس الأدب وإلى كل الأشياء الجميلة الحسنة، فوجد هذا في ابن عرفة فأحبه وصار لا يصبر أحدهما على فراق الآخر فهما متلازمان يتبادلان الزيارة في كل يوم في تبهرت التي أحبه أهلها أيضا لأنه كان يقوم بدور الوساطة بينهم وبين الإمام، مما فضلته الرعية على إمامها، وفي هذا قال ابن الصغير أن الإمارة بالاسم لأبي بكر وبالحقيقة لمحمد بن عرفة لأنه كان يقوم بكل الأمور التي يجب أن يقوم بها الإمام<sup>(1)</sup>.

ومما زاد في هاته الصداقة هو مصاهرة الإمام لابن عرفة، حيث تزوج بأخته كما تزوج ابن عرفة من أخت إمام أبي بكر فنال ابن عرفة بهذا منزلة عليا من الإقبال والجاه حتى صار الرأي في مهمات الأمور بيده، فكان إذا ركب من داره يريد أبا بكر مشى بين يديه ومن خلفه ومن يمينه ومن يساره أمم من الأمم<sup>(2)</sup>، يتبعونه في ذهابه وإيابه حتى صار كأنه هو الإمام<sup>(3)</sup>. لقد أخلص ابن عرفة للإمام، أدى دوره كوزير وقام به أحسن قيام، إلا أن الوشاة، بحسب ما رواه ابن الصغير، أوقعوا بينه وبين الإمام أبي بكر بن أفلح مما أدى مؤامرة اغتياله التي جاء بها ابن الصغير<sup>(4)</sup> مفصلة، وفندها الشيخ علي يحي معمر<sup>(5)</sup>.

<sup>(1)</sup> محمد علي دبور، المرجع السابق، ج3، ص 571-572.

<sup>(2)</sup> إبراهيم بكير بحاز، المرجع السابق، ص 130.

<sup>(3)</sup> الباروني، الأزهار الرياضية، ص 106.

<sup>(4)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 67.

<sup>(5)</sup> علي يحي معمر، المرجع السابق، ج3، ص، حيث فصل في حادثة اغتيال ابن عرفة تفصيلا دقيقا ينظر هناك.

### المبحث الثاني: الولايات في العهد الرستمي

#### الولاية:

وكانت تسمى قديماً بحكومة الأقاليم، وقد ظهرت عندما استقر النبي صلى الله عليه و سلم بالمدينة، وانتشر الإسلام في جزيرة العرب، حيث بعث صلوات الله عليه وعماله وأمراءه إلى كل البلاد التي دخلت في حكم الإسلام.

وكانت مهمة هؤلاء العمال و الأمراء، إمامة الناس في الصلاة، و جمع الصدقات، وإقامة الحدود و الفصل في القضايا، وعرفوا عمالها بالعلم و التقوى و الفقه في الدين، و أول راتب فرضه النبي صلى الله عليه و سلم للعمال هو راتب " عتاب بن أسيد" وكان درهمين كل يوم، و حكام الولايات كانوا من أفضل القوم، وأرفعهم علماً وهداية، سيرا على سنن النبي صلى الله عليه و سلم في اختيار الأصلح للولاية، وقبل إرسالهم إلى الحكم كان يتعهدهم بالنصح والإرشاد من ذلك نذكر بعض نصائحه لعماله

حيث قال: " إني لم أبعثكم جابرة ولكن بعثتكم أئمة، فلا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تجمروهم فتفتنوهم. ولا تمنعوهم فتظلموهم و أدروا لقحة المسلمين"، وبهذا أصبح للدولة الإسلامية نظام إداري يكفل الخليفة حسن الإشراف عليها، وقسم الفقهاء الإمارة أو حكومة الأقاليم إلى نوعين هما:

إمارة خاصة: وتقتصر على تدبير الجيش، وسياسة الرعاية، والدفاع عن كيان الدولة و ليس لهذا الأمير التعرض للقضاء والأحكام، ولا لجباية الخراج والصدقات.

إمارة عامة: وتنقسم هي الأخرى إلى نوعين: إمارة استكفاء وإمارة استيلاء.

أ- إمارة استكفاء: كانت بعقد عن اختيار، فالأمير يتولاها برضا الخليفة.

ب- إمارة استيلاء: كانت بعقد عن اضطرار، أي الأمير كان يأخذها بالقوة فيضطر الخليفة عندها لإقراره عليها<sup>(1)</sup>.

تعلقت عهدة الإمامة أيضا بتعيين والي على رأس جماعة الإباضية المتواجدة في المناطق الخاضعة للدولة الرستمية وذلك بعدما تتوفر الشروط اللازمة في هذا الوالي أو كما يعرف أيضا باسم عامل الولاية من الأمانة والنزاهة والصلاح والإخلاص للمذهب الإباضي وتطبيق مبادئه .

أسس عبد الرحمن بن رستم دولته الرستمية وقام بتثبيت أركانها وتقوية دعائمها، وقد كان عبد الرحمن حسب رواية ابن الصغير يعين عمال يقومون بجمع أموال الزكاة بقوله: "... فاذا صارت اموالا دفع منها الى العمال بقدر ما يستحقون على عملهم ... " و بالتالي فقد كان لعبد الرحمن عمال يعملون في الأفاق لا نعلم ولاياتهم<sup>(2)</sup>.

أما في عهد الإمام عبد الوهاب فقد ولى على جبل دمر الذي تسكنه قبائل دمر الزناتية شيخا صالحا يدير شؤون مجتمعهم ويسير مصالحهم ويخدمهم يعرف باسم مدرار الزناتي<sup>(3)</sup>، كما ولى أيضا زرقون بن عمير على قسطيلة و قطفان بن سلمة الزواغي على قابس وجربة وما ليهما وقلد نصبهم لما كان مقيما في جبل نفوسة، ويجب الإشارة إلى أن أغلب الولاية قد اشتركوا في تولي مهمتي الولاية والقضاء<sup>(4)</sup>.

بالإضافة إلى ولاية السماح بن أبي الخطاب عاملا على الجبل، وكان ذلك لما عزم الإمام عبد الوهاب بالرجوع نحو تيهرت ولما شاع خبر ذلك اجتمع إليه أهل الفضل والصلاح من نفوسة وسألوه أن يولي

<sup>(1)</sup> حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، ط1، بيروت 1406هـ/1987م، ص 210.

<sup>(2)</sup> ابن الصغير، المصدر السابق، ص 35.

<sup>(3)</sup> عيسى الحريري، المرجع السابق، ص 129.

<sup>(4)</sup> ابراهيم براهيم بحاز، القضاء في المغرب الاسلامي من تمام الفتح حتى قيام خلافة الفاطمية (96-296هـ/715-909م)، (عصر الولاية، المدراريون، الرستميون، الأدارسة، الأغالبة)، دار ياقوت للطباعة والنشر، الأردن، الطبعة الاولى، 1422هـ-2011م، ص 157.

عليهم واليا قبل سفره يسندون إليه أمورهم وقيم فيهم العدل ويقبض حقوق بيت مال المسلمين ويرسلها إليه فخيرهم في بعض وزرائه فأبوا إلا السماح بن أبي الخطاب عبد الأعلى وكان الإمام محبا له لما رآه منه من النصح لدولته مع سداد الرأي وحسن السياسة فصعب عليه فراقه ثم أجاب قائلا: "قد علمتم يا معشر المسلمين أن السماح وزيرني وأخص الناس بي وأحبهم إلي وأنصحهم لدولتي وبذلك لا أصبر على فراقه وقد آثرتكم على نفسي تميما لرغبتكم فها أنذا قد وليته عليكم فأحسنوا الطاعة له والانقياد لأوامره ما سار فيكم بسيرة المسلمين ولم يرتكب ما يؤذن بسخط الرب وبمخالفتنا"<sup>(1)</sup> ثم ودعهم الإمام وسار فيهم واليهم السيرة الحسنة، وعدل في أحكامه، فصلحت أحوالهم، فلم يزل مقرا بإمامة عبد الوهاب وناصحا له في رعيته حتى حضرته الوفاة، وقد كانت عماله على نواحي طرابلس سالكين مسلكه في حسن السيرة، فاجتمع إليه فقالوا له: أوصنا وأمرنا بأمرك، فإننا مطيعوك في الحياة و الممات، فانك لم تل بينا رشدا جزاك الله عن رعيته وعن الإسلام خيرا.

فقال: "لهم أوصيكم ونفسي بتقوى الله، والعمل بما أمركم به، والانتهاة عما نهاكم عنه، وطاعة إمامكم عبد الوهاب وتأييده ما دام على الحق الذي عليه سلفه، وجهاد من خالفه، فبذلك تستقيم أحوالكم، وينتظم شملكم، ويتم خير دينكم ودنياكم" وتوفي رحمه الله.

ولما توفي عظم مصابه، وبلغ في الناس فقداه مبلغا عظيما، وخلف ولدا اسمه "خلف" فلشدة محبة الناس في السماح وعظم منزلته فيهم أحسنت العامة الظن بخلف وأراد من ليست له بصيرة في الدين ولا نظر في عواقب توليته عليهم، فقال أهل البصائر: لا ينبغي لكم أن تفتوا على إمامكم في شيء مما قلده الله من أموركم، و ولاه من صالح جمهوركم.

فقالوا ذوو العقول القاصرة: إما أن يكون وفق إرادة إمامنا، وقال فريق منهم: نوليه على أنفسنا ريثما يصل من الإمام أمر نقف عنده، فإن أثبتته أثبتناه، وإن عزلته عزلناه، وأبى ذلك كله أهل الصلاح كأبي منيف درار الغدامسي و أبي الحسن الأبدلاني، فولوه على أنفسهم وكتبوا للإمام بموت وزيره السماح

(1) أبو زكرياء، المصدر السابق، ص. انظر كذلك: الباروني، المرجع السابق، ص 70.

وإقامتهم ولده مقامه على أنه إن أجازوه و إلا عزلوه، فلما وقف على ما خاطبوه جاوبهم بما نصه فيما يأتي:

" بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وأله وصحبه:

أما بعد فأني أمركم بتقوى الله تعالى، والإتباع بما أمركم به، والانتهاء عما نهاكم عنه، والذي كتبتموني به من وفاة السمع وتولية بعض الناس خلفا منهم ورد أهل الخير ذلك، فإن مولي خلفا قد أخطأ سيرة المسلمين، ومن أبي توليته فقد أصاب، فإذا أتاكم كتابي هذا فليرجع كل عامل استعمله السمع إلى عمله الذي ولي عليه، إلا خلف بن السمع، فحتى يأتيه أمري و توبوا إلى ربكم لعلكم تفلحون"<sup>(1)</sup>

بعد وفاة الوالي السمع قامت فئة العامة بتنصيب ابنه خلف واليا مكانه، لكن الإمام عبد الوهاب رفض هذا التعيين وطعن في ولايته وقام بمحاربهه وأتباعه واستبدله بأيوب بن العباس حيث قام الإمام بإرسال كتاب إلى العلامة الباسل أبي الحسن أيوب بن العباس وكان ذا بأس وشدة في الدين ولما بلغه الأمر فرح المسلمون بذلك وهابه خلف وأتباعه فالتزموا السكينة ورفع الوالي راية العدل وحمل الناس على الواضحة وسار فيهم سيرة حمدها جليلهم و حقيرهم ولازال في رضاء الإمام وقبوله إلى أن حضرته منيته وسار إلى عفو ربه وسعة رحمته وهو في رضاء المسلمين وقد أظهر في مدة ولايته العدل و الإنصاف لإخماده فتنة خلف<sup>(2)</sup>.

ثم كانت ولاية أبي عبيدة عبد الحميد الجناوي على الجبل وجاء ذلك لما ورد عليهم كتاب الإمام في تولية من يروه أهلا لذلك فاتفقوا على أبي عبيدة عبد الحميد الجناوي العالم الورع وكتبوا للإمام بذلك فأذن لهم في توليته فأرسلوا إليه فحضر إلى المجتمع وبلغوه إذن الإمام وقالوا له إن أمير المؤمنين يأمرنا بطاعتك والانقياد لأوامرك على أن تقضي فينا بكتاب الله وسنة رسوله وأثار الصالحين فأجاب: "أنا ضعيف" فلما سمع الإمام جوابه أصر على توليته وأرسل إليه كتابا بأربع لغات: عربية وحضرية وبربرية

<sup>(1)</sup> الدرجيني، المصدر السابق، ج1، ص70.

<sup>(2)</sup> الباروني، المرجع السابق، ص73.



وحبشية لأنه كان يتكلم لغات متعددة فأستشار عجوزا مشهورة بالعلم والزهد فقالت له : " إن كنت تعلم من هو أفضل منك وتقدمت ستكون خشبة في جهنم، وإن علمت أنه لا يوجد وتأخرت فكذلك." فقال : "لا أرى أن أحد يقوم مقامى " فقالت : "أدخل حينئذا في الأمر وأشهر الحق وإلا فسح الله عظامك في النار فقبل وثمر لإحياء السيرة وعدل في الأحكام وأمر بإصلاح النفس والدين والدنيا"<sup>(1)</sup> ولما سمع خلف بذلك غضب وأشدت شره ومكره .

وبعد وفاة أبي عبيدة أرسل المسلمون من جبل نفوسة ومن معهم إلى الإمام يعزونه ويطلبون منه تعيين غيره فعين الإمام أيوب بن العباس الذي عرف بالحزم والنشاط والهيبة وعزة النفس والعدل وضمنا لأنفسهم الراحة والأمن معه إلا أن خلفا تحرك كعادته مكذرا صفو الأمن وجدد الغارة فنصحه ونهاه العباس ولم ينته فخرج إليه بن السمح و حاربه فهزم خلف أمام العباس الذي بقي محمود الخصال ممدوح الحال<sup>(2)</sup>.

ثم جاء بعده أبو ذر أبان بن وسيم الويغوي، تولى الولاية على جبل نفوسة لما توفي العباس بن أيوب بعد أن أطاع الجبل كله وما يليه وانقطعت الفتن و أبو ذر أبان من بلدة ويغو بجبل نفوسة وكان عفيف النفس لا تعلق له بالدنيا، ولما كلف بهذا استثقل حمله حتى دعا الله أن لا يطيل أمره فاستجاب الله له فما مضت سبعة أشهر حتى انقضت مدته ولم يذكر سبب انفصاله ولعله توفي وإلا فمثله لا يعزل ولا يقبل منه التسليم لأنه عالم مشهور كما يذكر الباروني .

وفي عهد إمامة أفلح بن عبد الوهاب أولى هو الآخر اهتماما بالولاية فقد ولى على الجبل العلامة النفوسي الباسل أبا منصور التندمري من إحدى قرى جبل نفوسة، فقد كان جليلا وشاهدا عدل وذا شهامة، وعلو همة وإقدام وشدة حرص على المحافظة على بلاده يقول الباروني ولقد أصاب الإمام في

<sup>(1)</sup> الباروني، المرجع السابق، ص 80.

<sup>(2)</sup> الباروني، المرجع نفسه، ص 84.

تعيينه وانتخابه أبا منصور ولقد كتب إلى ولاته كتباً يدعوهم فيها إلى تقوى الله والعمل واتباع آثار السلف الصالح وأن يقوموا له بالعدل والإنصاف في عبادته وبلاده<sup>(1)</sup>.

وقد تميز أبو منصور بفضله واستجابة دعائه، ذا كرمات حيث ذكر عنه أنه إذا خرج في عسكر ركب بغلة وكان لا يتقى النبال التي كانت تتحادي عنه وعن بغلته يمينا وشمالا، وهو مقتحم الحروب، لا يقع شيء منها عليه ولا عليها ولعل ركوبه البغلة لكي ينشط العامة ويشجعهم ولأن يعلموا أنه لا يحدث نفسه بفرار فيتأسوا به، وإن كانت البغلة ليست بمركوب لمقتحم الحروب، وحدث يعقوب بن أبي يعقوب أن أبو منصور خرج في طلب ولد ابن خلف في لأخر ولاية الرستمين وقام بمحاصرته وأتباعه في جزيرة جربة التي سجن بها، ثم توفي أبا منصور رحمه الله<sup>(2)</sup>.

كما قام الإمام أفلح بن عبد الوهاب بتعيين أفلح بن العباس وذلك بعد وفاة أبي منصور رحمه الله، وفي مدة ولايته كانت واقعة مانو التي تضعض فيها ركن الإمامة بتبهرت إذا كانت نفوسة حصنها المنيع وسيفها البتار ودرعها المتين وتفصيل الحادثة هو قدوم إبراهيم بن الأغلب وأجمعت نفوسة على منعه من الجواز خوفا من قصر قديم بين قابس وطرابلس وتقاتلا قتالا شديدا وهنا اتفق أهل الرأي على عزل أفلح وولوا ابن عمه الذي لم يحسن القيام بأمور الناس فعزلوه بعد ثلاثة أشهر فقط وولوا أفلح من جديد<sup>(3)</sup>.

ولقد كان الوالي يحكم الإقليم باسم الإمام ويلي جباية الضرائب وتعبئة الجنود عند حاجة البلاد إليها والإمام يعين الوالي مبدئيا فقط لأن الترشيح يعهد به في الواقع إلى المشائخ<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> الباروني، المرجع السابق، ص 122، 125.

<sup>(2)</sup> الدرجيني، المصدر السابق، ج 1، ص 85.

<sup>(3)</sup> الباروني، المرجع السابق، ص 122، 125.

<sup>(3)</sup> الباروني، المرجع نفسه، ص 130، 132.

<sup>(4)</sup> رشيد بوروية وآخرون، المرجع السابق، ص 105.

## الفصل الثالث: القضاء والحسبة والشرطة

### عند الرستميين

- المبحث الأول: القضاء وأهم القضاة
- المبحث الثاني: الحسبة وأشهر المحتسبين
- المبحث الثالث: الشرطة وأهم رجالها

المبحث الأول: القضاء

هو الفصل في الخصومات بين الناس وقطع تنازع، ويكون ذلك بالأدلة الشرعية ويتولى هذا الأمر القضاة، والقاضي يراعي الشريعة الإسلامية في أحكامه، ويتولى المسائل الخاصة بالزواج والطلاق والمواريث والوصايا ... وغيرها من الأمور التي وردت فيها أحكام شرعية<sup>(1)</sup>.

ولقد عمل الإمام عبدالرحمن بن رستم قبل إمامته قاضيا لجماعة الإباضية في تيهرت، وهذا ما ذكره ابن الصغير بقوله: " لما نزلت الإباضية مدينة تيهرت وأردوا عمارتها اجتمع رؤسائهم فقالوا: قد علمتم أنه لا يقيم أمرنا إلا إمام نرجع إليه في أحكامنا وينصف مظلومنا ممن ظلمنا وقد كان الإمام أبوالخطاب المعافري رضي لكم عبدالرحمن قاضيا وناظرا فقلدوه أموركم ... فأجمعوا رأيهم على ذلك "<sup>(2)</sup>

وفي عهد إمامته "جلس في مسجده للأرملة والضعيف، لا يخاف في الله لومة لائم" يعدل بين الرعية بالحق والقسط إقتداء بسنة المصطفى عليه الصلاة والسلام والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم وكان مقر القضاء المسجد الجامع، ولما تطور المجتمع الرستمي ونتج عنه علاقات اجتماعية جديدة ومعاملات متشابكة ومصالح متضاربة مما فرض على الإمام عبد الرحمن اتخاذ قضاة أعوانا له وكان يقطع من مال الجزية والخراج للقضاة ما يكفيهم في سنتهم<sup>(3)</sup>.

(1) ابراهيم بكير بحاز، القضاء في المغرب الاسلامي، ص 185.

(2) ابن الصغير، المصدر السابق، ص 29،30.

(3) الباروني، الأزهار الرياضية في أئمة وملوك الإباضية، موقع الاستقامة، ج 2، ص 85.

وفي عهد الإمام عبد الوهاب القاضي الأعلى في الدولة جلس للقضاء مدة سبع سنوات في جبل نفوسة، يحكم بين الناس، وبلغ من العلم والأحكام الفقهية درجة عالية وهو الذي وضع شروط القضاء للمذهب الإباضي في رسالة بعثها إلى أهل طرابلس يحثهم فيها على اختيار القاضي العادل. ويتم اختيار القضاة وتعيينهم بعد التشاور بين الإمام وأهل الحل والعقد من فئة الشراة فهم الذين يختارون ويرشحون القاضي ليحظى بموافقة الإمام فيتم تنصيبه، ويتضح هذا في عهد الإمام أفلح، فذكر ابن الصغير أنه حين توفي قاضي من قضاة الإمام عبد الوهاب "اجتمعت فئة الشراة وسألوه أن يولي القضاء كفوًا لذلك، فقال لهم أجمعوا جمعكم وقدموا خيركم ثم أعلموني به أحبره لكم وأعضده على ما يكون فيه الصلاح لكم فقبلوا أمرهم فلم يرتضوا أحدا منهم وأجمعوا رأيهم على **محكم الهواري\*** الساكن بجبال الأوراس والذي كان من المخلصين لدينهم ومذهبهم ونشر العدل والمساواة بين الرعية<sup>(1)</sup>.

حيث يعد هذا القاضي من أبرز القضاة على عهد الإمام أفلح<sup>(2)</sup>، إلا أنه يجب الإشارة إلى أن الإمام قد أشار لجماعة الشراة من أن هذا الرجل نشأ في البادية ولا يعرف لذي الشرف شرفه ولا لذي الحق حقه ولا لذي القدر قدره إلا أنه سيجري فيكم الحقوق على وجهها بلا نقص لأغراضكم ولا

\*محكم الهواري ، حي بين (208-258هـ/823-871م)، فقيه وقاضي من جبل الأوراس شرق الجزائر ،انظر معجم أعلام الإباضية، مج 4، ص 745.

(1) جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص 278.

(2) عبد الرحمن الجليلي، المرجع السابق، ص 178.

لامتهان فيكم فقالوا: لا نرضى لقضائنا أحدا غيره فقال: بعد نصيحتي هذه فابعثوا رسلكم إليه على بركة الله<sup>(1)</sup>.

ومن العدالة الاجتماعية التي حققها هذا القاضي في الدولة الرستمية هو موقفه حين تنازع أبو العباس أخو الإمام مع صهره على قطعة أرض، فترافعا إلى الإمام فردهما إلى القاضي، ظن أبو العباس أن القاضي سينحاز إليه فسبق خصمه نحو القاضي محكم الهوا ري الذي سر به وأكرمه وأحسن ضيافته إلى أن وصل خصمه لدار القاضي الذي ساوى في إكرامه مع أبو العباس أي بين الخصمين وأظهر المساواة والعدل بين أخ الإمام وخصمه مما جعل أبو العباس يغضب ويتجه نحو أخيه ليخبره بما حصل وما نزل به من القاضي فلما فرغ من كلامه قال له أبو العباس: قد كنت أعلمتك بهذا من قبل والصواب ما فعل والحق أولى أن يؤثر ولو فعل غير هذا لكان مدهانا فأتصل ذلك من كلامه بوجوه الإباضية فأعجبهم وسروا به<sup>(2)</sup>.

وتواصلت طريقة اختيار القضاة في عهود الأئمة الأواخر ففي عصر أبي اليقظان بن أفلح أنه لما دخل المدينة ونزلها كان أول شيء نظر فيه من أمور الناس أن أستصلح لهم قاضيا بعد أن شاور جماعة من الإباضية فأشاروا به وكان اسم القاضي **أبا عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي الشيخ** ولم يزل هذا القاضي يحسن السيرة فيهم ويأمر بأمر أبي اليقظان وينهى إلى نهي لا تأخذه في الله لومة لائم إلى أن حدث فأصبح بالغداة إلى أبي اليقظان ورمى إليه بخاتمه وقمطره\* وقال له: ول على قضائك من تريد؟

(1) ابن الصغير، المصدر السابق، ص 49-50.

(2) بوروية وآخرون، المرجع السابق، ص 107. انظر كذلك: مجاز إبراهيم، الدولة الرستمية، ص 325، مسعود مزهودي، المرجع السابق، ص 199-200.

فقال له :مالك وما اعتراك؟فقال له :ما نقت عليك شيئاً ولكن نقت على بنيك، فقال ما بال بني  
 ؟قال خليتهم عالة على الناس فغضب أبواليقظان مما استقبله به ولم يرد عليه شيئاً وكان للقاضي كان  
 بحاسدون ومبغضون فلما انصرف من عند الإمام قال لمن حوله إذا كان بالعادة أمضوا إلى محمد واسألوه  
 ما نقت علي وعلى من نقت لنزجره لما كان منه، فقدموا إليه وأعلموه، فقال لهم: دعوني من هذا والله لا  
 وليت له القضاء أبداً، فانصرفوا عنه وقد وافق ذلك سرورهم لحسداهم إياه بغيهم عليه وأتوا أبو اليقظان  
 وقالوا له الرجل به حمق ولك في المسلمين من هو أنفع للمسلمين منه فلم يزالوا به حتى صرفوه وولوا  
 القضاء شعيب بن مدمان\* .

والسبب الذي كره منه القاضي محمد بن عبد الله القضاء حسب رواية ابن الصغير، أن سليمان  
 مولى القاضي محمد بن عبد الله " أنه ذات ليلة ونحن جلوس بعد العشاء الأخيرة وكان كثيراً ما يؤثر بي  
 لحوائجه على غيري فبينما نحن كذلك إذ دق علينا الباب دقا عنيفاً، فقال لي يا سليمان قم فإني  
 خشيت أن يكون حادث من السلطان فقال:فتحت الباب فإذا بجارية منبهة ومعها صقلي مع سراج،  
 قال فقلت: ما بالك أيتها المرأة فقلت :القاضي أريد، فرجعت إليه وأعلمته فقال :أدخلها فلما مثلت بين  
 يديه قال: لها ما بالك أيتها المرأة؟وما جاء بك هذه الساعة؟فقلت نعم دخلت علي الساعة خدام من  
 قبل زكرياء ابن الأمير وأخذوا ابنتي من بين يدي، فقلت لابني قم فاتبعهم فقال :أخاف إن فعلت أردت  
 ذلك أن يقتلوني وإن لم يقتلوني خفت أن يدسوا علي عاملاً من عمالهم أو لصاً من لصوصهم فيقتلوني  
 فسقط القاضي مغمى عليه ثم أفاق وقال لي يا سليمان قم ثم قام وقال لي خذ سراجك ولا يشعر

بك أحد وتقلد سيفاً وأعطني عصاي ففعلت ثمقال أخرجني أيتها المرأة فخرجنا وسألها أين تظنين يقصد بابنتك؟

فقلت: إلى دار الزكاة فساروا إلى الدار فلما رأى صاحب الدار وأهلها القاضي ارتاعوا ارتياعاً شديداً وقالوا: ما بال القاضي أعزه الله، وما جاء به؟ فقال لي يا سليمان أصدع إلى أعلى الدار وأحذر أن ينزل أحد من جوانب الدار ففعلت ثم أقبل يتخلل بيوت الدار وأعلاها ومعه المرأة فلم يجد شيئاً "ثم عطف القاضي على صاحب الدار وسأله عن زكرياء ابن الأمير؟ فأجابته أنه كان معه ولما حان الليل ذهب وسأله عن موضعه؟ قال: لأعرف والله، ثم رجع القاضي ومن معه إلى بيوتهم ولم ينم القاضي ليلته تلك حتى طلع الفجر فغدا إلى أبواليقظان وسلمه خاتمه وقمطره و اعتزل القضاء<sup>(1)</sup>.

وأما في عهد الإمام أبو حاتم فقد جمع مشائخ الإباضية واستشارهم فيمن يوليه قضاء المسلمين فقالوا له: إن أباك أبو اليقظان لما دخل تيهرت كدخولك ولي محمد بن عبد الله الشيخ وهو القاضي الذي قمنا بذكره فيما سبق حيث قيل له: "إن لمحمد القاضي ابن يسمى عبد الله وماهو دون أبيه في الورع والعلم وأنت عالم بورعه ودينه كما نحن عالمون، فقال لهم: أشرتم وأحسنتم وولاه القضاء"

ومن أشهر القضاة أيضاً عمرو بن فتح النفوسي قاضي جبل نفوسة أيام الإمامين أبي اليقظان بن أفلاح وابنه الإمام أبيحاتم حيث عرف بصرامته في الحق لا يخاف في الله لومة لائم، قوي

(1) عبد الله الباروني، المرجع السابق، ص 247-250، انظر كذلك ابن الصغير، المصدر السابق، ص 77-80.

\* شعيب بن مدمان: عاصر الإمام أبا اليقظان وكسب ثقته لتضلعه في الأحكام الشرعية، فعينه قاضياً، فكان نعم القاضي للرعي والرعية. انظر معجم أعلام الإباضية، مج 3، ص 459.



الحجة والبرهان عادلا في حكمه ولقد قتل هذا الأخير في موقعة مانو على يد الأغالبة سنة 283هـ/896م<sup>(1)</sup>.

ومن خلال ما تطرقنا إليه يتضح لنا أن السلطة العدلية منفصلة عن الإمامة عدا المظالم وهي المجلس الأعلى للقضاء حين يجلس لها الإمام لمراجعة القضايا المتظلم فيها وسماع وأخذ رأي الشراة فيه و للقضاة دار خاصة بهم تعرف بدار القضاء يجلسون بها للأحكام ويتخذون الكتاب والأعوان و القماطر والخواتم وكانوا على نزاهة تامة وإنصاف لا ينازعهم فيه منازع وذمة بريئة من كل شائبة من الشوائب وقد وردت نوادر في شأنهم من كتب تاريخه مالكية مما يدل على عدم التعصب في ذكر الرواية وصحة النقل<sup>(2)</sup>.

هذا ما ميز القضاء الرسمي الذي تمتع القضاة في ظلّه بالنزاهة التامة وحظوا بالاحترام الكامل من قبل الأئمة حين لم يسمح هؤلاء القضاة لأحد بأن يتدخل في شؤونهم وكان القاضي يرى أن الأئمة وأبنائهم فوق كل الشبهات، وينبغي أن يكون الجميع قدوة طيبة للرعية لذا نجد كلا من القاضي محمد بن عبد الله بن الشيخ الذي استقال من منصب القضاء لأن الإمام أبا اليقظان استغل منصب أبيه وارتكب بعض الأخطاء التي لم يستطع القاضي إثباتها ومعاقبته عليه مما أدى به لترك القضاء<sup>(3)</sup>.

(1) أبو زكرياء، المصدر السابق، ص 99-103.

(2) عثمان الكعاك، المرجع السابق، ص 126.

(3) عيسى الحريري، المرجع السابق، ص 230.

أما القاضي محكم الهواري الذي حكم بالعدل والمساواة بين أخ الإمام أفلح وخصمه دون أن يهتم بمكانته والنزاهة لإحقاق الحق وإقامة العدل بين أفراد المجتمع سواء كانوا من أهل الحكم أو من عامة الناس في تطبيق أحكامه التي تقوم على العدل وكان لهؤلاء القضاة أعوان يساعدونهم على مهامهم كرجال الشرطة.

### دور القضاء في الدولة الرستمية:

أسهم القضاة الرستميون في بناء الدولة الرستمية وذلك بإتباعهم لأهم مبدأ وهو العدل من خلال تطبيقهم لأحكام الشريعة الإسلامية حيث أحسن الأئمة الرستميون اختيار قضاتهم الذين حكموا بالعدل بين الرعية دون أن يهتموا بالمكانات الاجتماعية حتى ولو تعلق الأمر بالإمام نفسه أو بنيه<sup>(1)</sup>. وبهذا عاش الناس في كنف هاته الدولة بسلام نتيجة للإنصاف والعدالة التي تميز بها قضاتهم العالمين بأحكام الدين مما جعلوا الناس يحظون بالاطمئنان والحياة الهنيئة بجلهم لقضايا الرعية دون خوف وبهذا استمرت الدولة في طريقها الصحيح وذلك من خلال قطع القضاة للفساد والمفسدين الذين عرفتهم الدولة الرستمية في تاريخها<sup>(2)</sup>. ويعود الفضل في هذا إلى أئمتها و مشائخها الذين أحسنوا اختيار القضاة الذين قاموا بدورهم على أحسن وجه محققين لرضاء الله ورسوله أولاً وعباده ثانياً محافظين على عدل دولتهم مساهمين في بنائها وازدهارها.

(1) ابن الصغير، المصدر السابق، ص 49.

(2) عيسى الحريري، المرجع السابق ص 231.

المبحث الثاني: الحسبة

وقوله تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۖ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾<sup>(1)</sup>.

أما تعريفها لغة:

فهي مصدر احتسابك الأجر على الله، تقول فعلته حسبة و احتسب فيه احتسابا والاحتساب يعني طلب الأجر ومن ذلك الحديث: " من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " والاحتسب كما يقول الماوردي مشتق من قولهم حسبك بمعنى أكفف وسمي بذلك لأنه يكفي الناس مؤنة من يبخسهم حقوقهم<sup>(2)</sup>.

وفي الصبح الأعشى نجد أن الحسبة موضوعها يتحدث على أرباب المعاش والصنائع و الأخذ على يد الخارج عن طريق الصلاح في معيشتة وصناعته<sup>(3)</sup>.

وإذا قمنا بالبحث أكثر عن تعريفها نجد أنا الحسبة هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يوظف لها القائم بأمر المسلمين من يراه أهلا لها فيحمل الناس على المصالح العامة في المدينة مثل المنع من المضايقة في الطرقات ومنع الحمالين من الإكثار في الحمل و الحكم على أهل المباني

<sup>(1)</sup>سورة التوبة الآية 71.

<sup>(2)</sup>ابن تيمية، الحسبة في الاسلام. تح صالح عثمان اللحام، ط1، دار بن حزم الدار العثمانية، بيروت، لبنان 1424هـ/2004م، ص 264.

<sup>(3)</sup>القلقشندي، المصدر السابق، ج11، ص209.

المتداعية للسقوط بھدمها و إزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة وردع من يقوم بالغش و التدليس في المعایش و المكایيل و الموازين<sup>(1)</sup>.

وهي بتعريفها الجامع رقابة هدفها الصالح العام وتوفير سبل الراحة والاطمئنان للرعية وتأمينها من أي خطر قد يهدد حياتها أو يؤذيها في مالها و لقد عرفت الدولة الرسمية هذا النظام الرقابي لكننا لا نعرفه بالضبط متى ظهر فيها ويبدو أنه كان موجودا منذ وقت مبكر لعهد الإمام أبي اليقظان بن أفلح (261-281هـ) الذي جعله كل من عثمان الكعاك أنه مؤسس نظام الحسبة وسائره في ذلك الأستاذ موسى لقبال بقوله لقد قام أبو اليقظان بهذه المهمة أحسن قيام فكان يركب دابته ويطوف في المدينة حتى أقصاها ويحكم في الأمر الضروري دون أن تأخذه في الله لومة لائم<sup>(2)</sup>.

ولقد كان لأبي اليقظان جولتان واحدة أثناء النهار والأخرى في الليل ثم يتصل بأخيه الإمام أبي بكر مرتين في اليوم والليلة ليطلععه على أحداث المدينة إن حدث حادث أو يخبره أن المدينة أصبحت هادئة وأمست هادئة وهذا يدل على أن نظام الحسبة قد اختلفت الروايات حول تاريخ ظهوره فابن الصغير يقول أن الإمام أبي بكر قد كلف أخاه أبو اليقظان بقوله: "والحسبة بين يديه" وبهذا يكون أبو اليقظان أول محتسب تذكره المصادر باسمه في الدولة الرسمية وإن هذه المهمة لا يقوم بها الإمام بل يعين من يقوم بها<sup>(3)</sup>.

(1) ابن خلدون، المقدمة، مج6، مؤسسة الإعلام للمطبوعات، لبنان 1971م، ص 115، انظر الملحق1 و2 في قائمة الملاحق.

(2) إبراهيم بكير بحاز، الدولة الرسمية، ص290.

(3) إبراهيم بكير بحاز، المرجع نفسه، ص299.

ولقد كان أبو اليقظان يركب من أعلى المسجد في المدينة، فيجلس فيه وينظر في شكاوي الناس فيحكم بينهم بالعدل والحق رضي من رضي وسخط من سخط عظم قدره أو صغر وفي نهاية النهار يقصد باب أخيه الإمام أبي بكر ليعلمه ما حدث في يومه<sup>(1)</sup>.

وقد قام بعض عمال جباية نفوسة الإباضية بدور كبير في تغيير المنكر وأسبغهم في ذلك أبو الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري الذي أخرج ورفجومة عن القيروان كما أنجد أبو منصور صاحب جبال نفوسة سكان مدينة طرابلس أثناء فتنة العباس بن أحمد بن طولون لما استغاثوا به من ظلم الجند السودان وتعديهم على الحرمات محتسبا و ناصر جيرانه من المسلمين ولقد كان القضاة الإباضية يمارسون بعض مهام المحتسب من حيث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولقد عرف المحتسب في تيهرت الرسمية باسم "المشرف على السوق" كما ذكره ابن الصغير وحدد اختصاصاته<sup>(2)</sup>.

ولقد عرفت الدولة الرستمية فتنة ابن عرفة في إمامة أبي بكر و هذا ما أبي اليقظان الذي أوحى للإمام بتعيين جماعة وليس شخصا واحد للحسبة وهذا يدل على تفاقم الفساد كما يدل أيضا على كبر المدينة وكثرة أسواقها بحيث لا يكفي محتسب واحد فقط لمراقبتها ومراقبة الشوارع<sup>(3)</sup>. وبهذا أمر الإمام أبا اليقظان

(1) لخضر سيفر، التاريخ السياسي لدول المغرب، ج1، الأمل لدراسات، الجزائر 2007م، ص61. انظر الملحق 3 و4 في قائمة الملاحق.  
(2) موسى لقبال، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي - نشأتها وتطورها - الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1971م، ص32.  
(3) إبراهيم بكير بحاز، الدولة الرستمية، ص 300. انظر: محمد عيسى الحريري، المرجع السابق، ص230. انظر كذلك: ملحق رقم 1 في قائمة الملاحق.

قوما من أهل نفوسة يمشون في الأسواق فيأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويذكر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بندا من ضمن بنود العقائد الإباضية<sup>(1)</sup>.

شروط المحتسب: ذكر الفقهاء شروطا:

ذكر الفقهاء شروطا قالوا بوجوب توفرها فيميتولى مهمة الحسبة وهي: أن يكون حرا، عدلا ذا رأي وصرامة وخشونة في الدين، وعالما بالمنكرات الظاهرة، من الفقهاء من يضيف أن يكون المحتسب عالما من أهل الاجتهاد في أحكام الدين، ليجتهد رأيه فيما اختلف فيه الناس، وهناك من يقول إنه يجوز للمحتسب أن يكون من غير أهل الاجتهاد إذ كان عارفا بالمنكرات<sup>(2)</sup>، وشرط أن يكون فقيها ذلك لأنه يكون عارفا بأحكام الشريعة ليعلم ما يأمر به وما ينهى عنه وأن يكون مسلما، ذكرا بالغا، عدلا لا يخاف في الله لومة لائم وأن يكون ورعا عفيفا غنيا حتى لا يأكل أموال الناس بالباطل وقد أولى شيوخ الإباضية اهتماما كبيرا للحسبة والمحتسب<sup>(3)</sup>.

أركان الحسبة: لقد جعل المؤرخون للحسبة أربعة أركان والتي تتمثل في:

- المحتسب.

- المحتسب عليه.

(1) مايكل كوك، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفكر الإسلامي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2009م، ص 567. انظر

الملحق رقم 3 في قائمة الملاحق.

(2) فتحية النبراوي، المرجع السابق، ص 123-124.

(3) مسعود مزهودي، المرجع السابق، ص 380.

- المحتسب فيه.

- الاحتساب نفسه أو (المحتسب به).

وأول من أشار لهذه الأركان وجعلها بهذا التقسيم هو الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين، وتبعه في ذلك كل من كتب عن الحسبة وأركانها التي سنتناول شرحها فيما سيأتي:

أما الركن الأول فهو المحتسب: وهو اسم فاعل من احتسب، ويقصد به القائم بالحسبة والكلام عنه يتناول:

أ- نوعي المحتسب .

ب- شروط المحتسب.

ج- صفات المحتسب وآدابه.

أما الركن الثاني فهو المحتسب عليه: وهو من تقع عليه الحسبة بأمره وذلك بأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر و لهذا الركن شروط تقع على جانبيه المتمثلين في جانب الأمر بالمعروف وجانب النهي عن المنكر.

أولاً: في جانب الأمر بالمعروف: حيث يشترط في المأمور بالمعروف أن يكون عاقلاً أما المجنون فلا يتوجه إليه بالأمر بالمعروف، وذلك لأن الأمر بالمعروف خطاب شرعي لا يتوجه للمجنون.

ولا يشترط كذلك البلوغ فالصبي المميز يؤمر بالمعروف ويوجه إليه لأنه يمكنه معرفة المعروف، وتمييزه و الامتثال له حيث يأمر الصبي بما يليق به من المعروف فلا يؤمر مثلاً بتأدية الحج أو الجهاد، ولكن يؤمر

بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وذلك إقتداء لقوله صلى الله عليه وسلم: " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين وضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع"<sup>(1)</sup>.

كما يؤمر بالتزام الآداب العامة في الطعام، والشراب، واللباس، والسلوك وغيرها من الصفات التي يتميز بها المسلم.

### أشهر المحتسبين:

ومن أبرز المحتسبين بجبل نفوسة: أبو يوسف وجدليش بن في\* الذي آل إليه سوق جادو فكان يأمر فيه بالمعروف وينهى عن المنكر و يأذن لمن يشاء بالبيع في السوق ويمنع من يشاء عنه ممن في ماله شبهة .

وأبو منيب محمد بن يانس الذي كان يتفقد المزارع والطرقات محتسب اثوابا لله أمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر فعندما وجد ثلاثة إخوة قد عزموا على الضرر نهماهم محمد بن يانس عن ذلك فأذوه فدعا عليهم فماتوا ومنع أهله من أن يضروهم مخافة أن ينتصف لنفسه بالثأر منهم<sup>(2)</sup>.

(1) ابن تيمية، المصدر السابق، ص266. انظر كذلك: أبو زيد صبحي عبد المنعم "الحسبة في التاريخ (دراسة مقارنة بين كتابي الحسبة نهاية الرتبة للشيرزي والحسبة لابن تيمية، رسالة ماجستير، اشراف ابراهيم أحمد العدوي، جامعة القاهرة 1986م، ص36.  
\* وجدليش بن في البجلاني أبو يوسف: أمر بالمعروف ناه عن المنكر، شديد الشكيمة في حق الله ولين العريكة في حق نفسه يعتبر أول من أسندت إليه وظيفة المحتسب بسوق جادو، يأذن لمن يشاء بالبيع، ويمنع من يشاء ممن في ماله شبهة . انظر، معجم أعلام الإباضية مج 4، ص931، 932.

(2) عوض الشرقاوي، التاريخ السياسي والحضاري لجبل نفوسة في القرنين (2-3هـ)، سلسلة الأبحاث التاريخية 2011م، ص142. انظر



ولما انتصب أبو سعيد سحنون بن سعيد بن التنوخي في مهمته الجديدة باشر القضاء و الحسبة فاجتمعا في شخصه وكان القضاء من قبله وعين للحسبة أمناء أو محتسبين وبذلك فصل القضاء عن الحسبة وأرتبط ذلك بقضية تحرير الإمام اللائي فرض عليهن الرق نتيجة الفتن والحروب وما هن بإمام و كان لي سحنون فضل كبير في تحديد واجبات المحتسب واختصاصاته<sup>(1)</sup>.

هؤلاء من أشهر المحتسبين إضافة إلى محتسب آخر لم يذكر اسمه إلا أنه ترك وصية يذكر فيها : "وقد ولى أمر هذه الرتبة، و كل بعينه النظر في مصالح المسلمين الله حسبه فلينظر في الدقيق والجليل والكثير و القليل وما يحصر بالمقادير و ما يؤمر فيه بمعروف أو ينهى عن منكر وما يشتري ويبيع وما يقرب بتحريره إلى الجنة و يبعد من النار ولم يكن قد بقي بينه و بينها قدر باع أو ذراع وكلما يعمل من المعاش في نهار أو ليل، و ما لا يعرف قدره إلا إذا نطق لسان الميزان أو تكلم فم الكيل...<sup>(2)</sup>..."

### دور نظام الحسبة في الدولة الرستمية:

كما يقوم المحتسب أيضا بالمحافظة على المصالح العامة في المدينة مثل المنع من المضايقة في الطرقات ومنع الحمالين من الإكثار في الحمل والحكم على المباني المتداعية للسقوط بهدمها وإزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة وردع من يقوم بالغش والتدليس في المعاش والمكاييل والموازين كما ذكرنا سابقا<sup>(3)</sup>.

(1) موسى لقبال، المرجع السابق، ص 41.

(2) القلقشندي، المصدر السابق، ص 214.

(3) عوض الشرقاوي، المرجع السابق، ص 141-142.

وبهذا فإن المحتسب يقوم برعاية الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الدينية وجعلها تسير بقضائه على التطفيف والتحايل على حقوق الناس ومراقبة المقاييس بأنواعها وسلامة البضائع المعروضة ويكافح الغلاء بفرض تسعير مناسب والاحتكار أما في الصناعة فيحث على جودة في المصنوعات المحللة ومنع صنع المحرمات منها وكان على الصناع أن يتبعوه حتى يأمنوا عقاب المحتسب في الدنيا وغضب الله في الآخرة. وقد شملت مهامه مختلف جوانب الحياة:

1- فمهمته من الناحية الاجتماعية كونه كان يأمر بنظافة الطرق والحارات ويمنع من صنع ما يؤذي الناس في طرقاتهم، ويمنع وقوف الرجال قرب البيوت فيعاقب المحتسب كل من أدخل بهذه القوانين بالإضافة لإصلاح المساجد والمنازل المتداعية للسقوط.

2- أما من الناحية الثقافية، فكان يزور المدارس والكتاتيب بين حين وآخر ليتأكد من سلامة المحلات ومراعاة قانون الاعتدال في تأديب الصبيان وقواعد الشريعة في تعليمهم والإطلاع على مناهج الدراسة وكتبها.

3- أما من الناحية المذهبية كان بمثابة الممثل لمذهب الجماعة فيمنع البدع والأهواء ولم يكن يغفل عن مراقبة أهل الذمة والمعاهدين فكان يلزمهم بنهج معين كما يقوم بمراقبة المقاييس بأنواعها ووحداتها<sup>(1)</sup>.

(1) موسى لقبال، المرجع السابق، ص 33، ص 71.

المبحث الثالث: الشرطة

تعريفها: حسب تفسير اللغويين هي أول كتيبة تشهد الحرب وتتهياً للموت وقيل إنهم طائفة من أعوان الوالي لأنهم علموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها.

أما فيما يخص نشأتها فقد اختلفت الآراء حول تاريخ نشأتها في الإسلام وهناك من يرى أنها انبثقت عن نظام العسس الذي توطدت دعائمه على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(1)</sup>.

ولقد سار الرستميون على سنن المشاركة في كافة النظم الإدارية التي تكفل ضبط الأمور في دولتهم ومنها الشرطة فأنشأوا جهازاً لها يقوم بأعمال الحراسة والمحافظة على الأمن والسهر من أجله<sup>(2)</sup>.

وقد ظهر منصب الشرطة منذ نشأة الدولة الرستمية على يد عبدالرحمن بن رستم وكان يحسن اختيار الأفراد المناسبين له، ذكر ابن الصغير مهامها ودورها في المجتمع فقال: "إن أصحاب شرطته، و الطائفون به قائمون بما يجب" ولقد كان أصحاب شرطته والقائمون بأموره يتقاضون أجورهم مما اجتمع من مال الخراج<sup>(3)</sup>.

ويبدو أن أمورهم ظلت سائرة على ما يرام لكن الفوضى التي وقعت في عهد الإمام عبدالوهاب تركت بصماتها على منصب الشرطة الذي ضعف إذ في الوقت الذي يشترط به عدم الخوف نجد صاحب شرطته لا يجرؤ على دخول أحد أسواق تيهرت خوفاً وهيبة لصاحبه وهو ابن وردة، ويبدو أنه

(1) فتحية النبراي، المرجع السابق، ص 132.

(2) عيسى الحريري، المرجع السابق، ص 230، انظر: أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، ص 42.

(3) ابن الصغير، المصدر السابق، ص 35-36.

كان من الصعب إيجاد الشخصية التي تنال ثقة الجميع، في حين قام الإمام أبو حاتم مشائخ البلد من الإباضية وغيرهم فيمن يولاه الشرطة فاختاروا قوم زكار فحين اختار البعض قوم إبراهيم بن مسكين فولى الإمام الاثنان وهنا اشترك رجلان في منصب واحد استطعوا صاحبي الشرطة زكار وإبراهيم من قطع الفساد الذي ساد البلاد وحملا على الناس بالضرب والسجن والقيود وكسرت الخوابي وشردت الغلمان وأخذانهم وسراق وقطاع الطرق وبهذا أصبح للشرطة أعوان يتعاونون في أداء وظيفتها إضافة إلى المشرفون على السجون وخدمتها ولقد كان صاحب الشرطة و أعوانه يتقاضون راتبا سنويا دفعة واحدة وهذا من مال الخراج والجزية إلا أنه بعدما تعددت الموارد للدولة أصبح صاحب الشرطة يتقاضى راتبا شهريا<sup>(1)</sup>.

بعدهما يقومون بمهمتهم هذه تطوعا واحتسابا للأجر من الله وخدمة لدولتهم، كانت الشرطة تشترك مع المحتسب في بعض المهام لأن القائمين بهما في الليل والنهار وفي كل الأوقات يتناوبون عليها ويتعاقبون في القيام بها إنما يقومون بذلك احتسابا للأجر من الله ولا يزال في وادي ميزاب بجنوب الجزائر بقايا من هذا النظام الإسلامي البديع فترى المدينة يحرسها حرس قوي متيقظ متدين طول الليل وفي النهار إذا اقتضى الأمر بدون أن يتقاضوا أجرا وكان الشاب يبلغ الثامنة عشرة من عمره فينخرط في سلك الحرس فيبيت الليل كله مرابطا في ناحية يحرسها مع جماعة إذا وصلت نوبته ويدير هذا الحرس رجال مكنكون حازمون هم رؤسائهم و مسؤولون عن المدينة وطهارتها وهدوئها بواسطة جهازها القوي<sup>(2)</sup>.

(1) جودت عبدالكريم يوسف، المرجع السابق، ص 275-279.

(2) محمد علي دبو، المرجع السابق، ص 322.

ولم قام الرستميون على إحداث الشرطة فحسب بل قاموا بتقسيمها إلى الشرطة البلدية والشرطة الأميرية التي كانت موجودة من قبلها حيث تطوف في دروب المدينة وتجوب سبلها وأزقتها لإقامة الأمن ومراقبة سلامة السكان، وهي ما نسميه اليوم بالبوليس مع أمانة ونزاهة فكانت المدينة في أمان وسلم لا تخشى تعكير الصفو ألا إذا داهمتها فتنة داخلية تعجز عن إخمادها القوة العامة<sup>(1)</sup>. وتتكون الشرطة من جند مختلط من العرب والعجم والبربر<sup>(2)</sup>.

### اختصاصات الشرطة:

أنها تقوم على حفظ النظام والأمن وتنفيذ أوامر الوالي وتنفيذ أوامر القضاء إذا احتاجوا إلى ذلك ومساعدة عمال الخراج ومساعدة المحتسب إذا طلب ذلك وإدارة السجون فمن بين اختصاصاته أيضا أن يأمر أصحابه بملازمة المحاييس ومن أهم واجباته تعمير سور المدينة وأبوابها وفي هذا يتعاون المحتسب وولي الأمر وعليه أن يراقب المدنية ويعرف الداخلين إليها وقد ظلت الشرطة من أهم المؤسسات الإسلامية التي أنيط بها مع غيرها من النظم لحفظ الأمن وحماية العدالة داخل أراضي الإسلامية في وقت الحرب والسلم على السواء<sup>(3)</sup>، كما كانت الشرطة تعني بالنظافة والنظام، إن الإسلام دين النظافة والنظام يعلمنا أن الدولة الرستمية أمة الدين تتمسك به وتعرف مغازيه وتتأثر بشعائره فهي على النظافة والنظام وذلك ما يبرز من خلال مدنها النظيفة المنظمة وشوارعها النقية الجميلة حيث كان كل أحد

(1) عثمان الكعك، المرجع السابق، ص 127.

(2) عبدالرحمن محمد الجليلي، المرجع السابق، ص 166.

(3) فتحية النبروي، المرجع السابق، ص 134. انظر الملحق رقم 1 في الملاحق.

يحرص على ما يتصل بداره من الشارع فيكنسه ويرشه فإذا رأت الشرطة قدر في الشارع أمرت من حول المكان بإزالته، إن الدين الحنيف و تيهرت الجميلة ومدن الدولة الرستمية النقية قد غرست حب النظافة في نفوس أهلها فإذا غفل الناس عن القدر نبهتهم الشرطة الحازمة لرفعه وكذلك الحفر في الطريق والأحجار وكل ما يؤدي السابلة فإنها تزيلها وتعلم أهل المدينة وتعودهم إزالتها وعدم المبالاة، إضافة إلى المدن وتربية الشعب وخدمته وقد كان الأئمة الرستميون وولاتهم لا يختارون لشرطتهم إلا الرجال العقلاء الأمناء المثقفين المخلصين ذوي الحزم و اللطافة لا يعنفون فيذلون الشعب ولا يضعفون فيتمرد عليهم وكان الأئمة في تيهرت يختارون الشرطة من نفوسة الجبل في المغرب الأدنى لا نفوسة المغرب الأوسط التي كانت منازلهم في غرب تيهرت إن نفوسة الجبل الذين يستقرون في تيهرت هم الذين يطبقون فيها قانون الدولة على كل الناس لا يحابون أحدا ولا يستثنون إنسانا إنهم من جبل نفوسة حلوا في تيهرت فاستوطنوها فلا عشائر لهم فيحابونهم ولا أقرباء فيغضون الطرف عن ذنوبهم<sup>(1)</sup>.

كما يجب الإشارة إلى أن هناك وظائف مشتركة بين الشرطة والمحتسب والقضاة بحيث أن الشرطة مهمة إضافية متمثلة في المحافظة على الدين في الأخلاق فهي تقبض على العصاة والمتمردين وتراقب الغش في الأسواق و الاحتكار فيها وزيادة الأسعار فإذا رأيت تاجرا خدع زبونا فباعه بأكثر من السعر الشائع منعه وأنزلت به أقسى العقوبات وإذا رأيت بائعا يبيع السلع المحرمة أو الأشياء الضارة بالصحة كاللحم الفاسد والفواكه العفنة منعه وعاقبته بأقصى العقوبات وإذا رأيت ضالا هدته أو أعمى لا يهتدي قاداته إلى المكان الذي يريد أو غريبا أرشدته إلى الموطن الذي يقصده.

(1) محمد علي دبور، المرجع السابق، ص 322-323.

كما كانت الشرطة ترعى الحيوان أيضا فيأمرون بالتخفيف عن الدابة أثناء الحمل عنها و إذا رأت كلبا مهملا أو قطا بائسا قد أغفله صاحبه بالعناية به، وإذا كان مجهول الدار أخذوه إلى حيث يطعم ويحفظ كما كانت تراقب الأبنية فإذا رأت بنيانا يتداعى أخلته من سكانه وأمرت أصحابه بهدمه وإذا أنشأ أحدا في وسط المدينة صناعة تضر بالحي والجيران بأوساخها أو نتنها أو عجيجها منعوه وعينوا لها مكانا لصناعته خارج المدينة مع أهل حرفتها وإذا رأوا ظلما ضربه على يده أو ملهوبا أغاثوه وإذا رأوا مسلما يترك الصلاة أو يأكل في رمضان اقتادوه إلى الإمام أو إلى الوالي لينفذ فيه حكم الله وإذا وجدوا ابنا عاقا لوالديه أدبوه وقمعوه وأعانوا أهله<sup>(1)</sup>.

كما كانت الشرطة تتمتع بنفوذ واسع فيحق لها تنفيذ الأحكام التي تصدر عن القضاة أو منه و يقيم الحدود ويوجه الاتهام حتى ضد أصحاب الوظائف الكبرى إذا كان متوليا لخطة الشرطة العليا وتشبه ولاية الشرطة ولاية المظالم من حيث كونها سلطة عليا وحد من نفوذ القضاة أو المحتسبين أو رجال الحكم وهذا أهم ما نذكره حول نظام الشرطة الذي عرفته الدولة الرسمية<sup>(2)</sup>.

إلا أن هذا النظام (الشرطة) قد استقل استقلالاً تاماً عن نظام الحسبة إذ أصبحت مهمة الشرطة هي المحافظة على الأمن والنظام العام للمجتمع والآداب العامة، أما مهمة الحسبة فأصبحت تقوم على مهمة الإشراف على الأسواق والمتاجر<sup>(3)</sup>.

(1) محمد علي دبوز، المرجع السابق، ص 322.

(2) موسى لقبال، المرجع السابق، ص 34.

(3) الشماخي، المصدر السابق، ص 333-334، إبراهيم بحاز، القضاء، ص 249.

دور الشرطة في الدولة الرستمية:

لقد ساهمت الشرطة كغيرها من النظم الإدارية التي عرفتھا الدولة الرستمية في حسن سير أمور الحياة وذلك من خلال قيام أعوانھا بجراسة أفراد الدولة وممتلكاتھم والمحافظة على الأمن وذلك بقطعھا للفساد والفوضى التي انتشرت في الدولة من طرف بعض أفرادھا من الأغنياء كابن وردة صاحب السوق إلا أن رجلا الشرطة اللذين عينهما الإمام أبو حاتم، وهذا حرصا منه على بقاء الأمن في الدولة الرستمية وإظهار الحق والقضاء على الانحلال الذي شهدته الدولة خاصة عهد الإمام أبي بكر من فوضى حيث استعمل رجال الشرطة الضرب والسجن والقيد كما قاموا بإزالة المحرمات التي عرفتھا البلاد من شرب الخمر و السرقة من طرف قطاع الطرق<sup>(1)</sup>.

كما أن للشرطة دورا كبيرا في ازدهار الدولة الرستمية، وذلك لأن دورھا قد مس أيضا مساعدة المحتسبين والقضاة في مهامهم التي تصب كلها في المحافظة على الأمن والنظام والإبقاء على الوجود الرستمي الذي تميز بأنظمتھ الإدارية التي عرفتھا<sup>(2)</sup>.

(1) جودت عبدالكريم يوسف، المرجع السابق، ص 276. انظر الملحق رقم 4 في قائمة الملاحق.

(2) محمد علي دبوز، المرجع السابق، ص 320.



الخاتمة

### الخاتمة:

من خلال دراستي في بحث " النظم الإدارية في الدولة الرسمية (160-296هـ/777-909م) اتضح لي عدة أمور، و توصلت إلى بعض الاستنتاجات بخصوص

### الموضوع:

إن الدولة الرسمية عرفت نظاما إداريا قويا عاشت الرعاية في ظله في أمن واستقرار فكان نظام حكمها الذي توالى عليه عدد من الأئمة من أسرة واحدة، مما شكك في نظامها في كونه وراثيا أم غير وراثي، واستنتجت في الأخير أنه بدأ شوريا انتخابيا وانتهى وراثيا.

عرفت الدولة نظام الوزارة، حيث يقوم الوزير بمساعدة الإمام في إدارة شؤون دولته، لأنه لا يستطيع بمفرده إدارة تلك الشؤون فيستعين بوزرائه، وقد لاحظت قلتهم.

نظام الولاية، تعددت تسميته من إمارة وحكومة الأقاليم وغيرها من التسميات، حيث ساعد هذا النظام هو الآخر الإمام في تدبير شؤون ولايات دولته التي اتسعت رقعتها الجغرافية، مما أدى به إلى تقسيمها لأقاليم وتعيين ولاية عليها لإدارة شؤونها الداخلية، وذلك وفق ما يأمرهم به فتميزوا بالتقوى و الحنكة السياسية عموما.

لقد عين الأئمة في عاصمتهم تيهرت على أقاليمهم القضاة لفض النزاعات بين الرعية، ونشر العدل والإنصاف، من خلال الأحكام التي يصدرها هؤلاء القضاة الذين حكموا وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وبهذا قطع الفساد في الدولة جراء قضائهم المنصفين.

عرفت الدولة أيضا، نظام الحسبة الذي يقوم على مراقبة الأسواق ومنع الغش في المكايل و الموازين والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، وقد شمل عمل المحتسب جميع جوانب الحياة بما فيها من اجتماعية واقتصادية و ثقافية و دينية وقد كان لنظام الحسبة دورا مهم في بناء الدولة و استمرارها.

إضافة إلى نظام الشرطة الذي حافظ هو الآخر على الأمن والاستقرار في الدولة الرستمية وذلك من خلال تنفيذها أوامر الإمام أو الوالي أو القاضي أو حتى من المحتسب مراعية في ذلك تطبيق الأحكام الشرعية على الرعية دون الالتفات إلى المكانات الاجتماعية سواء كان مرتكب الخطأ إماما أو من عامة الناس.

يجب الإشارة إلى أن نظام القضاء و الحسبة و الشرطة كانت مترابطة و متممة لبعضها البعض في تنفيذ أوامرها و تطبيق أحكامها التي هدفها المحافظة على النظام العام و الأمن و الاستقرار .

وفي الأخير، يمكن القول إن هذه النظم الإدارية، التي عرفتها الدولة الرستمية قد أسهمت بدور كبير في الحفاظ على أمنها واستقرارها ومواصلة سيرها وذلك من خلال أئمتها ورجالها الذين تولوا مسؤولية هاته النظم التي عاشت الدولة في كنفهم في ازدهار و رخاء لولا طغيان الأنا وحب السلطة عند إماميها الأخيرين مما أتاح الفرصة للعدو الشيعي فانقض على عاصمتها في شوال من عام 296هـ/909م.

كما يجب الاشارة إلى أن البحث في تاريخ الدولة الرستمية متشعب، ولا يزال فيه نوعا من الغموض خاصة فيما يخص جانب نظام الحكم الذي اختلفت حوله الآراء. وأتمنى أن يدرس الباحثون هاته النقطة لمعرفة السبب الحقيقي لبقاء الحكم في العائلة الرستمية، دون سواها من العائلات في بلاد المغرب الإسلامية خاصة و أن المذهب الاباضي يرفض وراثه الحكم.

الملاحق

## الملحق رقم (1)

### منكرات الشوارع

فمن المنكرات المعتادة، في الشوارع، وضع الاساطين، وبناء الدكاكين متصلة بالأبنية المملوكة، وغرس الأشجار، واخراج العوائق والأجنحة ووضع الخشب وأحمال الحبوب والأطعمة وغيرها، على الطرقات، فكل ذلك منكر، ان كان يؤدي إلى تضيق الطريق، واستضرار المارة، وان لم يؤدي إلى ضرر أصلا لسعة الطريق، فلا يمنع منه، نعم يجوز وضع الحطب وأحمال الأطعمة في الطريق، في القدر الذي ينقل إلى البيوت، فإن ذلك يشترك في الحاجة إليه الكافية، ولا يمكن المنع منه، وكذلك ربط الدواب على الطريق، بحيث تضيق الطريق وتتجس المجتازين، منكر يمنع منه إلا بقدر حاجة الركوب والنزول، وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة، وليس لأحد أن يختص بها، إلا قدر الحاجة، والمراعي هي الحاجة التي تراد (للسواد)، دون سائر الحاجات ومنها سوق الدواب وعليها الشوك، بحيث تخرق الثياب على الناس، فذلك منكر، فإن أمكن شدها، وضمها، بحيث لا تمزق الثياب، وأمکن العدول بها إلى موضع واسع، وإلا فلا منع، إذ حاجة أهل البلد تمس إلى ذلك، نعم لا تترك ملقاة على الشوارع إلا بقدر مدة النقل، وكذلك ذبح القصاب إذا كان يذبح في الطريق حذاء باب الحانوت ويلوث الطريق منكر يجب المنع منه، بل حقه أن يتخذ في دكانه مذبحا ففي ذلك تضيق للطريق، واضرار بالناس، بسبب ترشيش النجاسة، بسبب استنقذار الطباع المألوفات. وكذلك تحميل الدواب من الاحمال ما لا تطيق منكر يجب منع المالك منه، وكذلك طرح القمامة على جدران الطريق، وتبديد قشور

للإزالة باليد أو ما يقوم مقام اليد كأمر الاعوان المفتشين بالتغيير والازالة، فيريقون الخمر، وينزعون ثوب الحرير وخاتم الذهب ويختطفون المغصوب من يد الغاصب، ويردونه لمالكه، وما شاكل ذلك من أسباب السعي في زوال ذلك المنكر، ومحو أثره، النوع الخامس، ايقاع العقوبة بالنكال والضرب بالأيدي والجلد والسوط وذلك فيمن تجاهر بالمنكر وتلبس بإظهاره، وأبدى صفحة خده في استلذاذه، وعدم افادة العذل واللوم على موافقته، ولم يقدر على دفعه إلا بذلك، فإن كابر وعاند، ودعت الضرورة، إلى مقاتلته بالسلاح ومكافحته بالتناصر والتعاون، وجب ذلك على كل من حضر وباشر، إذا لم يقلع عن ذلك المنكر إلا بمثل ذلك، وأن يرفع إلى الإمام أو إلى أحد من الحكام القائمين به عن اذنه، لأن ذلك أدعى إلى النجاح، وأقرب لتسهيل المأخذ، ونيل المقصد، وأرفع لما يخشى من اثاره الفتنة مع من ليس معه رائمة من الأمر السلطاني لما جعل الله في السلطان من الحكمة النيرة والسر الالهي.

انظر موسى لقبال، الحسبة المذهبية، ص 68.

## الملحق رقم (2)

### مراتب تغيير المنكر

وأما مراتب التغيير فعلى خمسة أنواع - النوع الأول مجرد التنبيه والتذكير، وذلك فيمن يعلم أنه جهل فساد ما وقع لصدور ذلك على غرة وجهالة كما يقع من العامي الجاهل بدقائق الفساد في البيوع ومسالك الربا التي يعلم خفاؤها عنه، وكذلك ما يصدر منه من عدم القيام بأركان الصلاة، وشروط العبادات فهذا ومن شاكله ممن له معذرة في الغفلة والجهالة ينهون بطريق التلطف، ويعلمون بمسالك الرفق ليتم قبولهم لذلك بنشاط واستبشار، فيتلقونه بالفهم الخلي عن الكلفة المسرع بحصول الفائدة، النوع الثاني الوعظ بما يهز النفوس، ويميلها بتصفية الباطن، وبالبعد من الاثم، ومواقع الجرائم بالتخويف من عقاب الله، والتحذير من أليم عذابه، واستحقاق وعيده، وذلك في سائر من علم أن وقوعه في المناكر على علم منه بها، كحد من شرب الخمر، والمواظب على الغيبة والنميمة، وأمثال ذلك من أنواع المعتاصي التي لا يجوز على مسلم مكلف أن يجهل تحريمها، فاللازم في شأن هذا أن يتعاهد المتصف به بالعظة، والاخافة من ربه ويتلطف معه في إيصال ذلك لحاسته ولبه، النوع الثالث الزجر، والتأنيب والاعلاظ بالقول، والتفريع باللسان، والشدة في التهديد وهجن الخطب في الإنكار وذلك في من لم ينفع فيه وعظ، ولم ينجح في شأنه تحذير برفق، ولا تذكرة إنما يكون بالتخويف الصارف له والمرهب القامع لأمثاله. المنكر، وذهاب وجوده، وذلك فيمن كان حاملاً للخمر أو لابساً ثوب حرير أو خاتم ذهب أو ماسكا لمال مغصوب، وعينه قائمة متظلم من بقاء ذلك بيده، طالب رفع المنكر في بقاءه تحت



التجادد والتناكر، فلا يجوز النظر فيها، لأن الحكم يقف على سماع بينة، وانحلاف يمين، ولا يجوز للمحتسب أن يسمع بينة على اثبات من لا يحلف يمينا على نفي حق، والقضاة والحكام في سماع البينات واحلاف الخصوم أحق - وأما الوجهان في زيادتها على أحكام القضاء فأحدهما أنه يجوز للناظر فيها أن يتعرض بتصفح ما يأمر به من المعروف وينهى عنه من المنكر، وإن لم يحضره خصم مستعد وليس للقاضي أن يتعرض لذلك إلا بحضور خصم، والثاني أن للناظر في الحسبة من سلطة السلطنة، فيما يتعلق بالمنكرات ما ليس للقضاة، لأن الحسبة موضوعة على الرهبة، والقضاء موضوع للمناصفة فهو بالإناء والوقار أخص وأما بين الحسبة والمظالم فبينهما شبه مؤتلف، وفرق مختلف، فأما النسب الجامع بينهما فمن وجهين أحدهما أن كلا منهما موضوعة على الرهبة وسلطة السلطنة، والقول، والصرامة، والثاني جواز التعرض فيهما لأسباب المصالح والتطلع على انكار العدوان الظاهر، وأما الفرق بينهما فمن وجهين، لأن النظر في المظالم موضوع لما عجز عنه القضاء، والنظر في الحسبة، موضوع لما رفه عنه القضاء، ولذلك كانت رتبة المظالم أعلى ورتبة الحسبة أخفض وجاز لوالي المظالم أن يوقع إلى القضاء والمحتسبة، ولم يجرز للقاضي أن يوقع إلى والي المظالم، وجاز له أن يوقع إلى المحتسب، ولم يجرز للمحتسب أن يوقع إلى واحد منهما - فهذا فرق، والثاني أنه يجوز لوالي المظالم أن يحكم، ولا يجوز لوالي الحسبة أن يحكم.

موسى لقبال، المرجع السابق، ص 69.

### الملحق رقم (3)

#### بعض اختصاصات المحتسب

"ومتى رأى المحتسب رجلا يسفه في مجلس الحكم، أو يطعن على الحاكم في حكمه أو لا ينقاد إلى حكمه، عزره على ذلك، وأما إذا رأى القاضي قد استشاط على رجل غيظا، أو شتمه أو احتد عليه في كلامه، ردعه عن ذلك ووعظه، وخوفه بالله عز وجل فإن القاضي لا يجوز له أن يحكم وهو غضبان، ولا يقول هجرا، ولا يكون فظا غليظا . وكذلك يكون غلامانه الذين بين يديه، فإذا كان فيهم شاب حسن الصورة فلا يبعثه القاضي لاحضار النسوان، وينبغي على القاضي أن يجلس للناس في وسط البلد، لئلا يشق على الناس القصد إليه.

(فصل) وأما الوكلاء الذين بين يدي القاضي فلا خير فيهم، ولا مصلحة للناس بهم في هذا الزمان، لأن أكثرهم رقيق الدين يأخذ من الخصمين، ثم يتمسكون فيه بسنة الشرع، فيوقفون القضية فيضيع الحق ويخرج من بين يدي طالبه وصاحبه. فإذا حضر الخصمان عند الحاكم فإن الحق يظهر سريعا من كلامهما إذا لم يكن لهما وكيل فكأن ترك الوكلاء في هذا الزمان أولى من نصبهم، إلا أن يكون هناك امرأة غير برزة أو صبي، فحينئذ يوكل عنهما الحاكم وكيلا.

(فصل) ويقصد المحتسب مجالس الولاية والأمرء، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويعظهم ويذكرهم، ويأمرهم بالشفقة على الرعية والاحسان اليهم، ويذكر لهم ما ورد في ذلك من أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليكن في وعظه وقوله في ردعهم عن الظلم لطيفا ظريفا لين القول بشوشا، غير جبار ولا عبوس. قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: "ولو كنت فظا غليظ القلب لا تفضه مني".

موسى لقبال، المرجع السابق، ص 70.

## الملحق رقم (4) أعوان المحتسب

وينبغي للمحتسب أن يتخذ رسلا وغلما نا وأعوانا بين يديه بقدر الحاجة دائما ان كان جالسا أو راكبا فإن ذلك أعظم لحرمة وأوفر لهيبته، واعانة على طلب غرمائهم وخلص الحق منهم. ويشترط فيهم العفة والصيانة والنهضة والشهامة ويؤدبهم ويهذبهم ويعرفهم كيف يتصرفون بين يديه وكيف يخرجون في طلب الغرماء وانهم لا يعرفون الخصم الذي طلب لماذا طلب لئلا يفكر في حجة يتخلص بها، فإذا طلب شخصا بعدته وآلته فليحظروه على هيئته التي وجدوه عليها، ولا يمكنوه أن كان يترك من ارطاله شيئا في الدكان، ولا يودع منها شيئا في طريقه، وان كان ذميا فوجدوه بلا زنار ان كان نصرانيا أو بلا علامة ان كان يهوديا فليحظروه على هيئته التي وجد عليها، حتى يعاقبه المتولي على ما يراه منه ولا يخرج من الرسل في طلب أحد من الناس الا بعد مشاورة المحتسب . وإذا خرج فليخرج بعزم وقوة نفس حادة، ويطلب الخصم بسرعة، فإن ذلك مما يربعه ويخوفه ويردعه فإذا حضر بين يدي المحتسب ووجد لنا ورفقا فرغب في الحق وتعرف بعد ما كان قصده جوده ويتوب عن الذنب بعدما كان مصرا عليه، وإذا أمرهم بتأخير أحد من الناس للتأديب أخروه ولا يكشفوا رأسه حتى يأمرهم بذلك وإذا أمر بضرب ينظرون قصده هل بالسوط أو بالدرة فإن كل انسان أدبه بما يناسبه ويناسب حاله وذنبه وما يليق به وهذا كله راجع إلى ما يراه من التعزيز من ضرب وصفع وحبس ولوم وتوبيخ، والمنقول العفو في حق الله دون حق الأدمي.

موسى لقبال، المرجع السابق، ص71.

- الفهارس:  
أبو موفق سعدوس بن عطية:16.
- 1-فهرس الأعلام:  
أبو يوسف وجد ليش بن في:68
- أ-  
أبوذر أبان بن وسيم الويغوي:53.
- أبا العباس:58.  
أبو هلال:12.
- أبا عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي  
أبي الحاتم:11-28-29-31-30-40-  
الشيخ:58.  
73-60-31-30-29-28
- أبا منصور التندمري:65.54.  
أفح:17-18-24-26-39-47-54-  
إبراهيم بن الأغلب:54.  
57.
- إبن وردة:72.  
- ش -
- أبو الخطاب:11-15-46-50-65.  
الشاعر أبو اليقظان:22.  
أبو اليقظان:17-18-26-27-39-58-  
شعيب بن مدمان:59.  
60-64-65.
- أبو بكر:17-26-27-38-47-48-  
شكر بم صالح الكتامي:16.  
64-65.
- ع -  
عبد الرحمن بكر بن حماد:14.  
أبو سعيد سحنون بن سعيد التنوخي:69.  
عبد الرحمن بن رستم:11-12-15-16-  
أبو عبد الله الشيعي:17-31.  
17-18-21-26-32-33-34-35-  
أبو قدامة يزيد بن فندين اليفراني:16-33.  
37-38-39-49-56-72.  
عبد الوارث:17-21.

- عبد الوهاب: 16-17-21-24-25-26-32-33-35-37-38-46-47-50-52-57-72.
- اليقظان بن أبي اليقظان: 17-29-30-31-40-43.
- 2-فهرس الأماكن:
- عمر بن الخطاب: 16-32-33-34-72.
- المغرب الأوسط: 12-14-16-17-18.
- الدولة الرستمية: 11-18-25-27-30-31-33-35-36-37-38-40-49-58-61-62-64-66-74-76-77-79.
- عمرس بن فتح النفوسي: 60.
- ف -
- فرج النفوسي: 25.
- م -
- جبل نفوسة: 11-24-28-53-65-75.
- محكم الهواري: 57.62.
- تيهت: 12-13-14-17-18-22-23-24-27-28-32-46-54-56-60-72.
- محمد بن الأشعث: 11.
- محمد بن عبد الله: 59.61.
- تلمسان: 12.
- مروان الأندلسي: 16-33.
- عراق: 12.
- مسعود الأندلسي: 16-21-33-34-35.
- أرض السودان: 12.
- المولى سليمان: 60.
- المسيلة: 12.
- ن -
- الأندلس: 13-16.
- نفاث بن النصر: 25.
- إفريقيا: 22.
- ي -
- يعقوب بن أفلق: 17-26-29-30-40.

3-فهرس الفرق: الواصلية:26.

الاباضية:11-16-20-21-22-23-26.الصفرية:26.

25-31-33-56.الشيعة:31.

النكارية:24.النفائية:26.

الوهايية:24.

4-فهرس القبائل:

لماية:11.

لواتة:13-17.

هوارة:13.

زناتة:13.

زاوغة:13.

مطماطة:13.

قبيلة نفوسة:26.

مكناسة:13.

قائمة المصادر

والمراجع

## قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر:

القرآن الكريم.

1- ابن الأثير الجزري(عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم): الكامل في التاريخ، ج5، دار الكتاب العربي، ط2، بيروت 1387هـ/1967م.

2- ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستميين - القرن الثالث هجري- تح و تع محمد ناصر و ابراهيم بحاز، مطبوعات الجميلة 1985م.

3- ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، تح صالح عثمان اللحام، دار بن حزم العثمانية، ط1، بيروت، لبنان 1424هـ/2004م.

4- ابن خلدون (عبد الرحمن): العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج6، مؤسسة الأعلام للمطبوعات، لبنان 1971م.

5- ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب، مج1، تح و مراجعة ج.س. كولان واليفي بروفنسال، مكتبة الأندلسية، ط3، دار الثقافة بيروت، لبنان 1973.

6- ابو زكرياء يحيى بن ابي بكر: سير الأئمة و أخبارهم، تح و تع إسماعيل العربي، إصدارات المكتبة الوطنية، الجزائر 1399هـ/1979م.



## قائمة المصادر والمراجع

7- البكري (أبو عبد الله): المغرب في ذكر بلاد إفريقية و المغرب، مطبعة الحكومة، الجزائر 1857م.

8- الحميري محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار (معجم جغرافي مع سرد عام)، طبع في دار القلم للطباعة، لبنان.

9- الدرجيني ابي العباس أحمد بن سعيد: طبقات المشائخ بالمغرب، ج 1، حققه و طبعه ابراهيم الطلائي، مطبعة قسنطينة، الجزائر، د.س.ط.

10- الشماخي (أحمد بن سعيد): السير، ج1، وزارة التراث القومي، سلطنة عمان.

11- القلقشندي (أبي العباس أحمد): الصبح لاعشى، ج11، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة 1340هـ/1922م.

12- الماوردي (أبي الحسن علي بن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي): الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت 1999م.

13- ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج2، دار بيروت للطباعة و النشر، بيروت 1404هـ/1984م.

## قائمة المصادر والمراجع

### قائمة المراجع:

14- الأشوح (صبري)، الشرعية بين الجمهور والإباضية، الخوارج، السلفية، الفرق المعاصرة الرئيسية، سلسلة مذهب الجمهور، العدد الاول.

15- الباروني (ابو الربيع سليمان)، مختصر تاريخ الإباضية، مكتبة الإستقامة بسوق العطارين، تونس.

16- باشا الباروني(سليمان النفوسي)، الأزهار الرياضية في أئمة و ملوك الإباضية، ج2، موقع الاستقامة.

17- بحاز (ابراهيم) و آخرون: معجم أعلام الإباضية( مدخل إلى التاريخ و الفكر الإسلامي من خلال تراجم لأكثر من ألف علم من أعلام المغرب الإسلامي منذ القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر)، مج4، جمعية التراث لجنة البحث العلمي، نشر التراث القرارة، غرداية، الجزائر 1420هـ/1999م.

18- بحاز بكير (إبراهيم): الدولة الرستمية (160-296هـ/777-909م) دراسة في الأوضاع الاقتصادية و الحياة الفكرية، مطبعة الفنون الجميلة الجزائر 2010م.

19- بحاز بكير(إبراهيم): القضاء في المغرب الاسلامي من تمام الفتح حتى قيام خلاف الفاطمية (96-296هـ/715-909م)،(عصر الولاة، المدراريون، الرستميون، الأدارسة، الأغالبة)، دار ياقوت للطباعة و النشر، الأردن، ط1، 1422هـ/2011م.

## قائمة المصادر والمراجع

- 20- بورويبة(رشيد و آخرون):الجزائر في التاريخ، العهد الإسلامي منذ الفتح الإسلامي إلى بداية العهد العثماني، وزارة الثقافة و المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1984م.
- 21- بوزياني(الدراجي):دول الخوارج و العلويين في بلاد المغرب و الأندلس، دار الكتاب العربي للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة.
- 22- بونار( رابح): المغرب العربي تاريخه و ثقافته، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر 1981م.
- 23- جودت (عبد الكريم يوسف):الأوضاع الاقتصادية و الإجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين(3-4هـ/9-10م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992م.
- 24- الحريري (محمد عيسى): الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي، حضاراتها و علاقاتها الخارجية بالمغرب و الأندلس (160هـ-296هـ)، دار الأرقم، الكويت 1408هـ/1987م.
- 25- الحاج حسن(حسين)، النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، ط1، بيروت، 1406هـ/1987م.
- 26- دبوز (محمد علي): تاريخ المغرب الكبير، دار إحياء الكتب العربية، 1383هـ، ج3.
- 27- سليمانى (أحمد): تاريخ المدن الجزائرية، دار القصبه للنشر، الجزائر 2007م.
- 28- سيفر(لخضر): التاريخ السياسي لدول المغرب، الأمل للدراسات، الجزائر 2007م، ج1.

## قائمة المصادر والمراجع

- 29- شبانة (محمد كمال): الدويلات الإسلامية في المغرب-دراسة تاريخية و حضارية- دار العالم العربي، القاهرة 2008م.
- 30- الشرقاوي (عوض): التاريخ السياسي و الحضاري لجبل نفوسة في القرنين 2-3هـ، سلسلة الأبحاث التاريخية 2011م.
- 31- شريط والميلي (عبد الله و مبارك محمد): مختصر تاريخ الجزائر(السياسي والثقافي والاجتماعي) المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م.
- 32- شهاب (أحمد نحلة): تاريخ المغرب العربي، ط1، دار الفكر ناشرون و موزعون 2010م.
- 33- صبحي(منصور أحمد): الحسبة دراسة أصولية تاريخية، المركز العربي المصري 1995م.
- 34- عبد الرزاق (محمود إسماعيل): الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري ، ط2، دار الثقافة ،المغرب 1406هـ-1985م .
- 35- علي يحيى (معمري): الإباضية في موكب التاريخ (إباضية في الجزائر)، المطبعة العربية 1985م.
- 36- عويس (عبد الحليم): أوراق ذابلة من حضارتنا (دراسة لسقوط ثلاثين دولة إسلامية )، مؤسسة عبد الحكم العرابية للنشر و التوزيع .الجزائر 2009م.
- 37- الفقي (عصام الدين عبد الرؤوف)، تاريخ المغرب و الأندلس، مكتبة نهضة الشرق، جامعة القاهرة 1984م.

## قائمة المصادر والمراجع

38- الكعك (عثمان): موجز التاريخ العام للجزائر (منذ العصر الحجري إلى الإحتلال الفرنسي)،

مطبعة العرب، تونس 1344هـ/1925.

39- كمال السيد (أبو مصطفى): جوانب من الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الدينية و العلمية

في المغرب الإسلامي من خلال نوازل و فتاوى، المعيار المغرب للنشر و التوزيع مركز الإسكندرية للكتاب

1996 م.

40- كوك (مايكل): الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر في الفكر الإسلامي، الشبكة العربية

للأبحاث و النشر 2009م.

41- لقبال (موسى): المغرب الإسلامي، ط2، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر 1981م.

42- لقبال (موسى): الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي-نشأتها و تطورها-، الشركة الوطنية

للنشر و التوزيع، الجزائر 1971م.

43- المدني (أحمد توفيق): كتاب الجزائر، دار البصائر للنشر و التوزيع، الجزائر 2009م.

44- مزهودي (مسعود): جبل نفوسة في العصر الإسلامي الوسيط ( 21-422هـ/642-

1053م)، مكتبة الضامري للنشر و التوزيع، سلطنة عمان 1431هـ/2010م.

45- الملي (محمد مبارك): تاريخ الجزائر في القديم و الحديث، ج2، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين،

دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

## قائمة المصادر والمراجع

46- ناصر(محمد صالح): منهج الدعوة عند الإباضية، مكتبة الاستقامة، مسقط، سلطنة عمان 1418هـ/1997م.

47- النبراوي (فتحية): تاريخ النظم و الحضارة الإسلامية، دار الفكر العربي 1429هـ/2008م.

المصادر و المراجع الأجنبية:

-Provencal e levi: **hitoire de lèspagne musulmane** .t1. leiden. Briel1905.

المقالات و الدوريات العربية:

48- بلغراد محمد: "تاريخ ورقلة سدراتة إنعقاد الملتقى 11 للفكر الاسلامي بها"، في مجلة الأصالة،

مجلة ثقافية تصدرها وزارة التعليم الأصلي و الشؤون الدينية، العدد41، 1397هـ/1977م.

49- ليبدري بلخير: "العلاقات السياسية بين الدولة الرستمية و دول المغرب الإسلامي"، في مجلة

المقتطف المصري التاريخية، العدد5، 2010م.

50- مطهري فطيمة: "تاريخ الأئمة الرستمين"، في مجلة الحكمة لدراسات التاريخية، إصدارات جامعة

تلمسان، العدد20، السداسي الأول 2013م.

51- احسان عباس: "المجتمع التاهرتي"، مجلة الأصالة، العدد 45.

الرسائل الجامعية:

52- أبو زيد صبحي عبد المنعم: الحسبة في التاريخ الإسلامي دراسة مقارنة (لكتابي نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيرزي و الحسبة في الإسلام لابن تيمية) رسالة ماجستير اشرف ابراهيم أحمد العدوي، جامعة القاهرة 1986م.

53- محمد عيسى صابر سليم: الدولة الرستمية بالمغرب و قيامها و تطورها، رسالة ماجستير تحت اشرف ابراهيم أحمد العدوي، جامعة القاهرة 1975م.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
.....	شكر و عرفان.....
.....	الإهداء.....
.....	قائمة المختصرات.....
أ- د.....	مقدمة.....
19-11.....	الفصل التمهيدي: تأسيس الدولة الرستمية.....
15-12.....	المبحث الأول: نشأتها وتطورها.....
16-19.....	المبحث الثاني: مؤسسها و أئمتها.....
17-16.....	أ- عبد الرحمن بن رستم مؤسس الدولة.....
19-18.....	ب- الأئمة الرستميون.....
42-20.....	الفصل الأول: نظرية الإمامة عند الرستميين.....
32-24.....	المبحث الأول: أنواع الإمامة عند الإباضية.....
42-32.....	المبحث الثاني: الإمامة عند الرستميين.....
35-33.....	المبحث الثالث: الإمامة عند الرستميين.....
38-35.....	أ- القائلون بوراثه الحكم عند الرستميين.....
38-35.....	ب- القائلون بعدم الوراثه عند الرستميين.....
42-39.....	ج- مناقشة الرأيين.....
57-43.....	الفصل الثاني: الوزارة والولاية في العهد الرستمي.....
48-43.....	المبحث الأول: الوزارة.....



56-49.....	المبحث الثاني: الولاية
79-58.....	الفصل الثالث: القضاء والحسبة والشرطة
64-58.....	المبحث الأول: القضاء وأهم القضاة
72-65.....	المبحث الثاني: الحسبة وأهم المحتسبين
78-72.....	المبحث الثالث: الشرطة وأهم رجالها
83-80.....	الخاتمة
90-84.....	الملاحق
99-91.....	قائمة المصادر و المراجع
103-100.....	الفهارس